القَوْلُ المَصُون

في

جَوَازِ الاحتِفَال

بمَولد الرسـول صلى الله عليه وسلم

البِدعَةُ

شَرعًا

تَعرِيفُهَا

أَقسَامُهَا

لُغَةً

البِدعَةُ

لُغَةً

مَا أُحْدِثَ على غَيْرِ مِثالٍ سابِقٍ

شَرعًا

الْمُحْدَثُ الَّذى لَمْ يَنُصَّ عليهِ القُرءانُ ولا الْحَدِيثُ

وَالبِدعَةُ تَنقَسِمُ إِلَى قِسمَينِ

بِدعَةُ ضَلَالَةٍ

هِيَ الْمُحْدَثَةُ
الْمُخَالِفَةُ لِلْقُرءَانِ والسُّنَّةِ

بِدْعَةُ هُدًى

هِيَ الْمُحْدَثَةُ
الْمُوَافِقَةُ لِلْقُرءَانِ وَالسُّنَّةِ

دَلِيلُهَا مِنَ:

- القُرآنِ الكَرِيمِ.
- الحَدِيثِ الشَّرِيفِ.
- أَقْوَالِ السَّلَفِ الصَّالِحِ.
- أَقْوَالِ أَهْلِ العِلْمِ.

الدَّلِيلُ مِنَ القُرءانِ الكَرِيمِ على البِدْعَةِ الْحَسَنَةِ

قَالَ اللهُ تَعَالَى فِي مَدْحِ الْمُؤمِنِينَ مِنْ أُمَّةِ سَيِّدِنَا عِيسَى ﷺ: ﴿وَجَعَلۡنَا فِي قُلُوبِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ رَأۡفَةً وَرَحۡمَةً وَرَهۡبَانِيَّةً ٱبۡتَدَعُوهَا مَا كَتَبۡنَٰهَا عَلَيۡهِمۡ إِلَّا ٱبۡتِغَآءَ رِضۡوَٰنِ ٱللَّهِ فَمَا رَعَوۡهَا حَقَّ رِعَايَتِهَاۖ﴾ سُورَةُ الحَدِيدِ ﴿٢٧﴾ أَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي بَقِيَّةِ الآيَةِ: ﴿فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا﴾ فَلَيْسَ فِيهَا ذَمٌّ لَهُمْ وَلَا لِلرَّهبَانِيَّةِ الَّتِي ابتَدَعَهَا أُولَئِكَ الصَّادِقُونَ الْمُؤمِنُونَ بَلْ ذَمٌّ لِمَنْ جَاءَ بَعْدَهُم مِمَّنْ قَلَّدَهُم فِي الانْقِطَاعِ عَنِ الشَّهَوَاتِ مَعَ الشِّرْكِ أَي مَعَ عِبَادَةِ عِيسَى عَلَيهِ السَّلَامُ وَأُمِّهِ.

الدَّلِيلُ مِنَ الحَدِيثِ الشَّرِيفِ عَلَى البِدْعَةِ الحَسَنَةِ

رَوَى البُخَارِيُّ وَمُسلِمٌ عَن عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ" وَرَوَاهُ مُسلِمٌ بِلَفْظٍ ءاخَرَ وَهُوَ: "مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ"

فَأَفْهَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِقَولِهِ: "مَا لَيْسَ مِنْهُ" أَنَّ المُحْدَثَ إِنَّمَا يَكُونُ رَدًّا أَيْ مَرْدُودًا إِذَا كَانَ عَلَى خِلَافِ الشَّرِيعَةِ وَأَنَّ المُحْدَثَ المُوَافِقَ لِلشَّرِيعَةِ لَيْسَ مَرْدُودًا.

الدَّليلُ مِنَ الحَدِيثِ الشَّرِيفِ عَلَى البِدْعَةِ الْحَسَنَةِ

رَوَى مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ مِنْ حَدِيثِ جَرِيرِ بنِ عَبْدِ اللهِ البَجَلِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "مَنْ سَنَّ فِي الإِسْلامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِها بَعْدَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنقُصَ مِنْ أُجورِهِم شىْءٌ وَمَنْ سَنَّ فِي الإِسْلامِ سُنَّةً سَيِّئَةً كانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا ووِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِن بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِم شىْءٌ".

تَنبِيهُ (1)

فَإِنْ قِيلَ هَذَا مَعْنَاهُ مَنْ سَنَّ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَمَّا بَعْدَ وَفَاتِهِ فَلَا

فَالْجَوَابُ أَنْ يُقَالَ: "**لَا تَثْبُتُ الْخُصُوصِيَّةُ إِلَّا بِدَلِيلٍ**" وَهُنَا الدَّلِيلُ يُعْطِي خِلَافَ مَا يَدَّعُونَ حَيْثُ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: "مَنْ سَنَّ فِي الإِسْلَامِ" وَلَمْ يَقُلْ (مَنْ سَنَّ فِي حَيَاتِي) وَلَا قَالَ (مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَنَا عَمِلْتُهُ فَأَحْيَاهُ) وَلَمْ يَكُنِ الإِسْلَامُ مَقْصُورًا عَلَى الزَّمَنِ الَّذِي كَانَ فِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَبَطَلَ زَعْمُهُم.

تَنبِيهُ (2)

فَإِنْ قَالُوا: الْحَدِيثُ سَبَبُهُ أَنَّ أُنَاسًا فُقَرَاءَ شَدِيدِي الفَقْرِ يَلْبَسُونَ النِّمَارَ جَاؤُوا فَتَمَعَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللهِ ﷺ لِمَا رَأَى مِنْ بُؤْسِهِم فَتَصَدَّقَ النَّاسُ حَتَّى جَمَعُوا لَهُم شَيئًا كَثِيرًا فَتَهَلَّلَ وَجْهُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ:

"مَنْ سَنَّ فِي الإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا"

فَالْجَوَابُ أَنْ يُقَالَ: العِبْرَةُ بِعُمُومِ اللَّفْظِ لَا بِخُصُوصِ السَّبَبِ كَمَا ذَكَرَ عُلَمَاءُ الأُصُولِ.

الدَّلِيلُ مِنَ أَقْوَالِ عُلَمَاءِ السَّلَفِ عَلَى البِدْعَةِ الْحَسَنَةِ

قَالَ الإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: "الْمُحْدَثَاتُ مِنَ الأُمُورِ ضَرْبَانِ أَحَدُهُمَا مَا أُحْدِثَ مِمَّا يُخَالِفُ كِتَابًا أَو سُنَّةً أَو إِجْمَاعًا أَوْ أَثَرًا فَهَذِهِ البِدْعَةُ الضَّلَالَةُ وَالثَّانِيَةُ مَا أُحْدِثَ مِنَ الْخَيْرِ وَلَا يُخَالِفُ كِتَابًا أَوْ سُنَّةً أَو إِجْمَاعًا وَهَذِهِ مُحْدَثَةٌ غَيْرُ مَذْمُومَةٍ" رَوَاهُ البَيْهَقِيُّ بَالإِسْنَادِ الصَّحِيحِ فِي كِتَابِهِ مَنَاقِبُ الشَّافِعِيِّ.

وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْمُحَدِّثِينَ أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ الشَّافِعِيَّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ هُوَ الْمَقْصُودُ بِقَوْلِهِ ﷺ:

"عَالِمُ قُرَيْشٍ يَمْلَأُ طِبَاقَ الأَرْضِ عِلْمًا" رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ.

أَمَّا البَيْهَقِيُّ فَهُوَ مِنَ الْحُفَّاظِ السَّبْعَةِ الَّذِينَ اتُّفِقَ عَلَى عَدَالَتِهِم.

مناقب الشافعي

لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي

٣٨٤ - ٤٥٨

تحقيق

السيد أحمد صقر

الجزء الأول

مكتبة دار التراث

٢٢ شارع الجمهورية - القاهرة

يدل على كثرة مناظرته أهل البدع حتى عرف عادتهم فى إظهار مذهب الشيعة، وإضمار ما وراءه من البدعة التى هى أقبح منه .

ثم ذكر من مذهب من يتشيع : ما أخبرنا أبو عبد الله بن فنجويه فيما قرأت عليه قال : حدثنا عبيد الله بن محمد بن شيبة قال : حدثنا أبو بكر: محمد بن أحمد ابن إبراهيم الكرابيسى ، قال : حدثنا أبو بكر : محمد بن أحمد بن إبراهيم الكرابيسى قال: حدثنا أبو حاتم الرازى قال : سمعت يونس بن عبد الأعلى يقول:

سمعت الشافعى يقول : أجيز شهادة أهل الأهواء كلهم إلا الرافضة؛ فإنهم يشهد بعضهم لبعض (١) .

وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال : سمعت أبا تراب يقول : سمعت محمد بن المنذر يقول . سمعت أبا حاتم الرازى يقول : سمعت حرملة يقول :

سمعت الشافعى يقول : لم أر أحداً أشهد بالزور من الرافضة(٢) .

وأخبرنا محمد بن عبد الله قال : أخبرنى الزبير بن عبد الواحد قال : حدثنى إبراهيم بن عبد الرحمن بن عبد الملك بن مروان بدمشق قال :

سمعت يونس بن عبد الأعلى يقول : سمعت الشافعى إذا ذكر الرافضة عابهم أشد العيب فيقول : شر عصابة .

قلت : والمحدثات من الأمور ، على ما أخبرنا محمد بن موسى بن الفضل قال : حدثنا أبو العباس الأصم قال : حدثنا الربيع بن سليمان قال :

(١) آداب الشافعى ومناقبه ١٨٩ والسنن الكبرى ١٠/٢٠٩ .
(٢) السنن الكبرى ١٠/٢٠٨ وآداب الشافعى ومناقبه ١٨٧ .

حدثنا الشافعى قال : المحدثات من الأمور ضربان :

أحدهما : ما أحدث يخالف كتاباً أو سنة أو أثراً أو إجماعاً . فهذه البدعة الضلالة .

والثانية : ما أحدث من الخير لا خلاف فيه لواحد من هذا . وهذه محدثة غير مذمومة .

[وقد] قال عمر ، رضى الله عنه، فى قيام شهر رمضان : نعمت البدعة هذه يعنى أنها محدثة لم تكن ، وإذا كانت فليس فيها رد لما مضى .

قلت : فكذا مناظرة أهل البدع إذا أظهروها ، وذكروا شبههم منها ، وجوابهم عنها ، وبيان بطلانهم فيها .

وإن كانت من المحدثات فهى محمودة ليس فيها رد لما مضى . وقد سئل النبى، صلى الله عليه وسلم، عن القدر ، [فأجاب عنه(١)] وسئل عنه بعض الصحابة فأجابوا عنه بما روينا عنهم ، غير أنهم(٢) إذ ذاك كانوا يكتفون بقول النبى، صلى الله عليه وسلم ، ثم بعده بالخبر عنه .

وأهل البدع فى زماننا لا يكتفون بالخبر ولا يقبلونه ، فلابد من رد شبههم إذا أظهروها بما هو حجة عندهم . وبالله التوفيق .

وكان الشافعى، رضى الله عنه، شديداً على أهل الإلحاد وأهل البدع، مجاهراً ببغضهم وهجرتهم .

قرأت فى كتاب الماصحى ، عن الزبير بن عبد الواحد ، عن يوسف بن عبد الأحد ، عمن حدثه ، قال :

(١) الزيادة من ح .
(٢) فى ا : « غير أنه » .

الدَّلِيلُ مِنَ أَقْوَالِ العُلَمَاءِ عَلَى البِدْعَةِ الحْسَنَةِ

قَالَ ابنُ العَرَبِي:

"لَيسَتْ البِدعَةُ وَالمُحْدَثُ مَذْمُومَينِ لِلَفْظِ بِدْعَةٍ وَمُحْدَثٍ وَلَا مَعْنَيَيْهِمَا وَإِنَّمَا يُذَمُّ مِنَ البِدْعَةِ مَا يُخَالِفُ السُّنَّةَ وَيُذَمُّ مِن المُحْدَثَاتِ مَا دَعَا إِلَى الضَّلَالَةِ" اهـ.

الدَّلِيلُ مِنَ أَقْوَالِ العُلَمَاءِ عَلَى البِدْعَةِ الْحَسَنَةِ

قَالَ الحَافِظُ النَّوَوِيُّ فِي كِتَابِ تَهْذِيبِ الأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ مَا نَصُّهُ: "البِدْعَةُ بِكَسْرِ البَاءِ فِي الشَّرْعِ هِيَ: إِحْدَاثُ مَا لَمْ يَكُن فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهِيَ مُنْقَسِمَةٌ إِلَى حَسَنَةٍ وَقَبِيحَةٍ".

وَقَالَ الإِمَامُ الشَّيْخُ المُجْمَعُ عَلَى إِمَامَتِهِ وَجَلَالَتِهِ وَتَمَكُّنِهِ فِي أَنْوَاعِ العُلُومِ وَبَرَاعَتِهِ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ العَزِيزِ بنُ عَبْدِ السَّلَامِ رَحِمَهُ اللهُ وَرَضِيَ عَنْهُ فِي ءَاخِرِ كِتَابِ القَوَاعِدِ: "البِدْعَةُ مُنْقَسِمَةٌ إِلَى وَاجِبَةٍ وَمُحَرَّمَةٍ وَمَنْدُوبَةٍ وَمَكْرُوهَةٍ وَمُبَاحَةٍ، قَالَ: وَالطَّرِيقُ فِي ذَلِكَ أَنْ تُعرَضَ البِدْعَةُ عَلَى قَوَاعِدِ الشَّرِيعَةِ فَإِنْ دَخَلَتْ فِي قَوَاعِدِ الإِيجَابِ فَهِيَ وَاجِبَةٌ أَوْ فِي قَوَاعِدِ التَّحْرِيمِ فَمُحَرَّمَةٌ أَو النَّدْبِ فَمَنْدُوبَةٌ أَو المَكْرُوهِ فَمَكْرُوهَةٌ أَو المُبَاحِ فَمُبَاحَةٌ". انْتَهَى كَلَامُ النَّوَوِيِّ.

الدَّلِيلُ مِنَ أَقْوَالِ عُلَمَاءِ المَذْهَبِ الحَنَفِيِّ عَلَى البِدْعَةِ الْحَسَنَةِ

قَالَ الشَّيْخُ ابنُ عَابِدِين الحَنَفِيُّ فِي حَاشِيَتِهِ:

"فَقَدْ تَكُونُ البِدْعَةُ وَاجِبَةً كَنَصْبِ الأَدِلَّةِ لِلرَّدِّ عَلَى أَهْلِ الفِرَقِ الضَّالَّةِ وَتَعَلُّمِ النَّحْوِ المُفْهِمِ لِلكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَمَنْدُوبَةً كَإِحْدَاثِ نَحْوِ رِبَاطٍ وَمَدْرَسَةٍ وَكُلِّ إِحْسَانٍ لَمْ يَكُنْ فِي الصَّدْرِ الأَوَّلِ وَمَكْرُوهَةٍ كَزَخْرَفَةِ المَسَاجِدِ وَمُبَاحَةٍ كَالتَّوَسُّعِ بِلَذِيذِ المَآكِلِ وَالمَشَارِبِ وَالثِّيَابِ" انتهى.

الدَّلِيلُ مِنَ أَقْوَالِ عُلَمَاءِ المَذْهَبِ المَالِكِيِّ عَلَى البِدْعَةِ الْحَسَنَةِ

قَالَ مُحَمَّدٌ الزُّرْقَانِيُّ المَالِكِيُّ فِي شَرْحِهِ لِلْمُوَطَّأ عِنْدَ شَرْحِهِ لِقَوْلِ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: "نِعْمَتِ البِدْعَةُ هَذِهِ" فَسَمَّاهَا بِدْعَةً لِأَنَّهُ ﷺ لَمْ يَسُنَّ الاجْتِمَاعَ لَهَا وَلَا كَانَتْ فِي زَمَانِ الصِّدِّيقِ، وَهِيَ لُغَةً مَا أُحْدِث عَلَى غيرِ مِثَالٍ سَبَقَ، وَتُطْلَقُ شَرْعًا عَلَى مُقَابِلِ السُّنَّةِ وَهِيَ مَا لَمْ يَكُنْ فِي عَهْدِهِ ﷺ ثُمَّ تَنْقَسِمُ إِلَى الأَحْكَامِ الخَمْسَةِ" انتهى.

الدَّلِيلُ مِنَ أَقْوَالِ عُلَمَاءِ المَذْهَبِ الحَنْبَلِيِّ عَلَى البِدْعَةِ الْحَسَنَةِ

قَالَ الشَّيْخُ شَمْسُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بنُ أَبِي الفَتْحِ البَعْلِيُّ الحَنْبَلِيُّ فِي كِتَابِهِ "المُطْلِعُ عَلَى أَبْوَابِ المُقْنِعِ": "وَالبِدْعَةُ مِمَّا عُمِلَ عَلَى غيرِ مِثَالٍ سَابِقٍ وَالبِدْعَةُ بِدْعَتَانِ: بِدْعَةُ هُدَى وَبِدْعَةُ ضَلاَلَة، وَالبِدْعَةُ مُنْقَسِمَةٌ بِانْقِسَامِ أَحْكَامِ التَّكْلِيفِ الخَمْسَةِ" اهـ.

الدَّلِيلُ عَلَى البِدْعَةِ الْحَسَنَةِ

مِنْ أَقوَالِ وَأَفعَالِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ

أَحْدَثَ الخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ الْمَرْضِيُّونَ أَشْيَاءَ لَمْ يَفْعَلْهَا
الرَّسُولُ ﷺ وَلَا أَمَرَ بِهَا مِمَّا يُوَافِقُ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ
فَكَانُوا قُدْوَةً لَنَا فِيهَا

1 أَحْدَثَ رَكعَتَيْنِ عِنْدَ القَتلِ

خُبَيبُ بنُ عَدِيٍّ

جَاءَ فِي صَحِيحِ البُخَارِيِّ عَن أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنهُ قَالَ: "فَخَرَجُوا بِهِ مِنَ الحَرَمِ لِيَقتُلُوهُ" فَقَالَ لَهُمْ خُبَيْبٌ: "دَعُونِي أُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ" فتَرَكُوهُ فَرَكَعَ رَكعَتَيْنِ فَقَالَ: "وَاللَّهِ لَوْلَا أَنْ تَحْسِبُوا أَنَّ مَا بِي جَزَعٌ لَزِدْتُّ" ثُمَّ قَالَ: "اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَدًا وَاقْتُلْهُمْ بدَدًا وَلَا تُبْقِ مِنْهُمْ أَحَدًا" ثُمَّ أَنْشَأَ يَقُولُ:

فَلَسْتُ أُبَالِي حِينَ أُقْتَلُ مُسْلِمًا ... عَلَى أَيِّ جَنْبٍ كَانَ لِلَّهِ مَصْرَعِي

وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَشَأْ ... يُبَارِكْ عَلَى أَوْصَالِ شِلْوٍ مُمَزَّعِ

ثُمَّ قَامَ إِلَيْهِ عُقْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ فَقَتَلَهُ، فكَانَ خُبَيْبٌ رَضِيَ اللهُ عَنهُ أَوَّلَ مَن سَنَّ الرَّكعَتَينِ عِنْدَ القَتلِ.

رَوَى البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ عَن رِفَاعَةَ بنِ رَافِعٍ الأَزْرَقِيِّ قَالَ: كُنَّا يومًا نُصَلِّي وراءَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا رَفَعَ رَأسَهُ مِنَ الرَّكعَةِ قَالَ: "سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ" قَالَ رَجُلٌ وَرَاءَهُ: رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ: "مَنِ المُتَكَلِّمُ" قَالَ: أَنَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

"رَأَيْتُ بِضْعَةً وَثَلَاثِيْنَ مَلَكًا يَبْتَدِرُوْنَهَا أَيُّهُمْ يَكْتُبُهَا أَوَّل".

قَالَ ابنُ حَجَرٍ العَسقَلَانِيُّ فِي فَتحِ البَارِي: "وَاسْتُدِلَّ بِهَذَا الحَدِيْثِ عَلَى جَوَازِ إِحْدَاثِ ذِكْرٍ فِي الصَّلَاةِ غَيْرِ المَأْثُورِ إِذَا كَانَ غَيْرَ مُخَالِفٍ لِلمَأْثُورِ".

③ يَجْمَعُ القُرءَانَ وَيُسَمِّيهِ مُصحَفًا

أَبُو بَكرٍ الصِّدِّيقُ

قَالَ زَيدُ بنُ ثَابِتٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُ: "أَرسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكرٍ مَقتَلَ أَهلِ اليَمَامَةِ، فَإِذَا عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ عِندَهُ، فَقَالَ أَبُو بَكرٍ: إِنَّ عُمَرَ أَتَانِي فَقَالَ: إِنَّ القَتلَ قَد استَحَرَّ يَومَ اليَمَامَةِ بِقُرَّاءِ القُرآنِ، وَإِنِّي أَخشَى أَن يَستَحِرَّ القَتلُ بِالقُرَّاءِ فِي المَوَاطِنِ فَيَذهَبَ كَثِيرٌ مِنَ القُرآنِ، وَإِنِّي أَرَى أَن تَأمُرَ بِجَمعِ القُرآنِ، فَقُلتُ لِعُمَرَ: كَيفَ تَفعَلُ شَيئًا لَم يَفعَلهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؟ قَالَ عُمَرُ: "هُوَ وَاللهِ خَيرٌ" فَلَم يَزَل عُمَرُ يُرَاجِعُنِي حَتَّى شَرَحَ اللهُ صَدرِي لِذَلِكَ، وَرَأَيتُ فِي ذَلِكَ الَّذِي رَأَى عُمَرُ، قَالَ زَيدٌ: قَالَ لِي أَبُو بَكرٍ: إِنَّكَ رَجُلٌ شَابٌّ عَاقِلٌ لَا نَتَّهِمُكَ، وَقَد كُنتَ تَكتُبُ الوَحيَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَتَتَبَّعِ القُرآنَ فَاجمَعهُ، فَوَاللهِ لَو كَلَّفُونِي نَقلَ جَبَلٍ مِنَ الجِبَالِ مَا كَانَ أَثقَلَ عَلَيَّ مِمَّا أَمَرَنِي بِهِ مِن جَمعِ القُرآنِ، قُلتُ: كَيفَ تَفعَلُونَ شَيئًا لَم يَفعَلهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ: "هُوَ وَاللَّهِ خَيرٌ"، فَلَمْ يَزَلْ أَبُو بَكرٍ يُرَاجِعُنِي حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدرِي لِلَّذِي شَرَحَ لَهُ صَدرَ أَبِي بَكرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا" رَوَاهُ البُخَارِيُّ.

④ جَمَعَ النَّاسِ فِي التَّرَاوِيحِ عَلَى إِمَامٍ وَاحِدٍ

عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ

عَن عَبدِ الرَّحمَنِ بنِ عَبدٍ القَارِي قَالَ: "خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عنه لَيْلَةً فِي رَمَضَانَ إِلَى المَسْجِدِ، فَإِذَا النَّاسُ أَوْزَاعٌ مُتَفَرِّقُونَ، يُصَلِّي الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ، ويُصَلِّي الرَّجُلُ فيُصَلِّي بِصَلَاتِهِ الرَّهْطُ، فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي أَرَى لَو جَمَعْتُ هَؤُلَاءِ عَلَى قَارِئٍ وَاحِدٍ لَكَانَ أَمْثَلَ، ثُمَّ عَزَمَ فَجَمَعَهُمْ عَلَى أُبَيِّ بنِ كَعْبٍ، ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ لَيْلَةً أُخْرَى وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ قَارِئِهِمْ، قَالَ عُمَرُ: "نِعْمَ البِدْعَةُ هذِهِ" وَالَّتِي يَنَامُونَ عَنْهَا أَفْضَلُ مِنَ الَّتِي يَقُومُونَ، يُرِيدُ آخِرَ اللَّيْلِ، وَكَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ أَوَّلَهُ". رَوَاهُ البُخَارِيُّ.

وَرَوَاهُ الإِمَامُ مَالِكٌ فِي المُوَطَّأ وَالبَيهَقِيُّ بِلَفظِ: "نِعْمَتِ البِدْعَةُ هَذِهِ"

عُثمَانُ بنُ عَفَّانَ

5 أَحْدَثَ أَذَانًا ثَانِيًا لِلجُمُعَةِ

رَوَى البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ عَنِ السَّائِبِ بنِ يَزِيدَ رَضِيَ اللهُ عَنهُ قَالَ:

"إِنَّ الأَذَانَ يومَ الجُمُعَةِ كَانَ أَوَّلُهُ حِينَ يَجْلِسُ الإِمَامُ، يومَ الجُمُعَةِ عَلَى المِنْبَرِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عنهُمَا، فَلَمَّا كَانَ فِي خِلَافَةِ عُثْمَانَ بنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عنه وَكَثُرُوا، أَمَرَ عُثْمَانُ يومَ الجُمُعَةِ بِالأَذَانِ الثَّالِثِ، فَأُذِّنَ بِهِ عَلَى الزَّوْرَاءِ، فَثَبَتَ الأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ".

وَالزَّوراءُ: مَوضِعٌ فِي سُوقِ المَدِينَةِ.

عَلِيُّ بنُ أَبِي طَالِبٍ

6 يُنْقَطُ المُصحَفِ فِي زَمَانِهِ

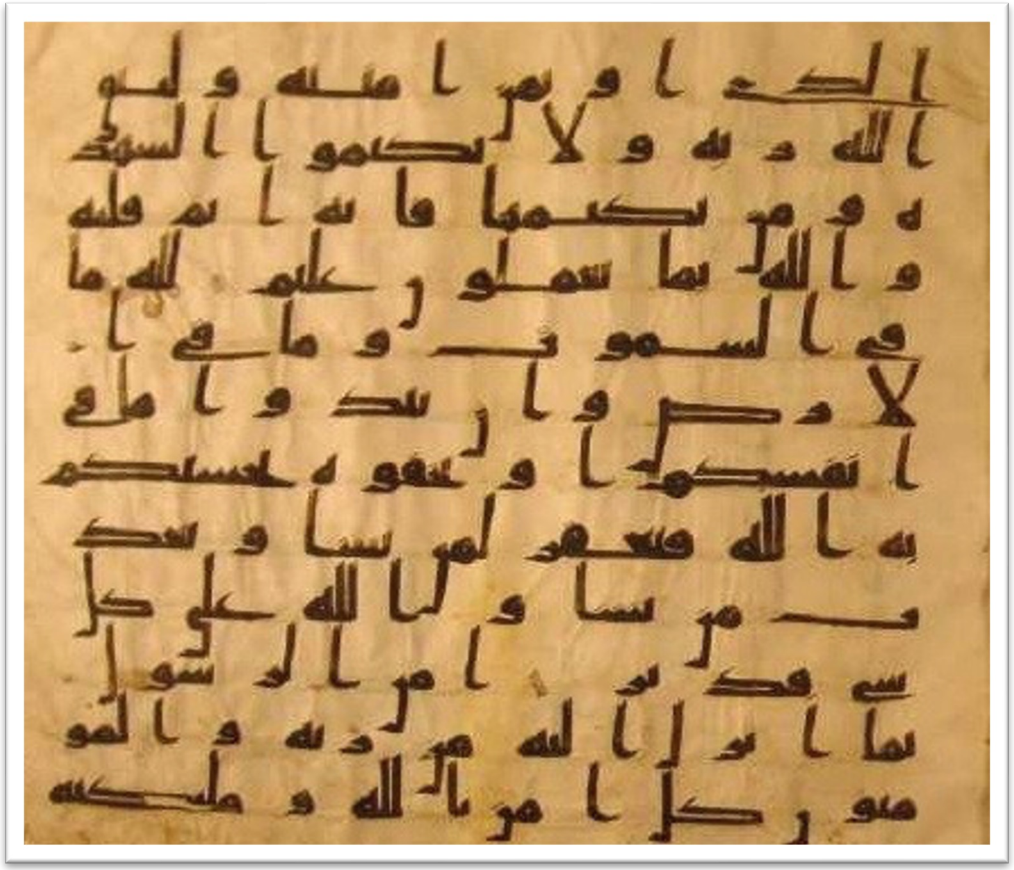

وَهَذَا الإِمَامُ عَلِيٌّ يُنْقَطُ الْمُصْحَفُ وَيُشَكَّلُ فِي زَمَانِهِ عَلَى يَدِ يَحْيَى بنِ يَعْمَرَ قَالَ أَبُو بَكْرِ بنُ أَبِي دَاوُدَ صَاحِبُ السُّنَنِ فِي كِتَابِ المَصَاحِفِ:

"أَوَّلُ مَن نَقَطَ المَصَاحِفَ يَحيَى بنُ يَعمَر" اهـ.

كتاب المصاحف

تأليف

أبي بكر عبد الله بن سليمان بن الأشعث السجستاني الحنبلي
المعروف بـ «ابن أبي داود»
٢٣٠ ـ ٣١٦ هـ

دراسة وتحقيق ونقد
الدكتور محب الدين عبد السبحان واعظ
الأستاذ المشارك بجامعة أم القرى بمكة المكرمة
كلية الدعوة وأصول الدين ـ قسم الكتاب والسنة

المجلد الأول

دار البشائر الإسلامية

٤٤٣ ـ حدَّثنا عبد الله، ثنا / هارون بن إسحاق، ثنا [ش/٥٧/ب] أبو خالد[١] عن جويبر[٢]، عن الضحاك[٣] قال: قال عبد الله[٤]: جرِّدوا القرآن[٥].

٤٤٤ ـ حدَّثنا عبد الله، نا إبراهيم بن الحسن المقسمي، نا حجَّاج[٦] عن شعبة قال: قال أبو التياح[٧] ـ وكان عربيًا فصيحًا ـ قلت له: آمر[٨] أن يجرِّدوا القرآن؟ قال: لا تخلطوا به[٩] غيره[١٠].

نقط المصاحف

٤٤٥ ـ حدَّثنا عبد الله، نا عبد الله بن محمد المخرمي، نا أحمد بن نصر بن مالك، نا الحسين بن الوليد، عن هارون بن موسى قال: أول من نقط المصاحف يحيى بن يعمر[١١].

---

(١) هو: سليمان بن حيان الأزدي.

(٢) هو: ابن سعيد الأزدي.

(٣) هو: ابن مزاحم الهلالي.

(٤) لم يثبت للضحاك سماع من أحد الصحابة ولم يعرف من عبد الله هنا، ولعله ابن عباس، إذ أكثر من الرواية عنه مرسلاً، ويرجح ابن مسعود لثبوت الأثر عنه.

(٥) **تخريجه:** انفرد المؤلف بإخراجه بهذا الإسناد، وقد ثبت هذا القول عن ابن مسعود. انظر الآثار [٤٢١ ـ ٤٢٨].

إسناده: فيه جويبر وهو ضعيف، وفيه انقطاع أيضًا، لأن الضحاك لم يدرك عبد الله.

(٦) هو: ابن محمد المصيصي الأعور.

(٧) هو: يزيد بن حميد الضبعي.

(٨) في ش: (أمره)، وفي ظ: الهاء غير واضحة.

(٩) في ش: لا يخلط به.

(١٠) **تخريجه:** انفرد المؤلف بروايته.

إسناده: صحيح.

(١١) **تخريجه:** أورده ابن الجزري في غاية النهاية ٢/ ٣٨١، وعزاه إلى البخاري في تاريخه. =

- أَوَّلُ مَن نَقَطَ المَصَاحِفَ رَجُلٌ مِنَ التَّابِعِينَ مِن أَهلِ العِلمِ وَالفَضلِ وَالتقوى يُقَالُ لَهُ يَحيَى بنُ يعمَر رَضِيَ اللهُ عَنهُ، وَهُوَ أَوَّلُ مَن وَضَعَ حَرَكَاتِ الإِعرَابِ.

- وَأَمَّا أَوَّلُ مَن فَعَلَ الهَمزَةَ وَالشَّدَّةَ فِي المُصحَفِ هُوَ التَّابِعِيُّ الجَلِيلُ الإِمَامُ الحَسَنُ البِصرِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنهُ وَمَعَ ذَلِكَ العُلَمَاءُ مَا أَنكَرُوا ذَلِكَ بَل اعتَبَرُوا ذَلِكَ بِدعَةً حَسَنَةً.

وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ
﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ
لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿١١٩﴾ وَكُلًّا نَّقُصُّ
عَلَيْكَ مِنْ أَنبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ وَجَاءَكَ فِي هَٰذِهِ
الْحَقُّ وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٢٠﴾ وَقُل لِّلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ
اعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ إِنَّا عَامِلُونَ ﴿١٢١﴾ وَانتَظِرُوا إِنَّا مُنتَظِرُونَ
﴿١٢٢﴾ وَلِلَّهِ غَيْبُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ
فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿١٢٣﴾

ترتيبها ١٢ — سُورَةُ يُوسُفَ — آياتها ١١١

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ
الر تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ ﴿١﴾ إِنَّا أَنزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا
لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٢﴾ نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ
بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَٰذَا الْقُرْآنَ وَإِن كُنتَ مِن قَبْلِهِ
لَمِنَ الْغَافِلِينَ ﴿٣﴾ إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ
أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ ﴿٤﴾

الخَلِيفَةُ الرَّاشِدُ عُمَرُ بنُ عَبدِ العَزِيزِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنهُ بَعدَ نَحوِ تِسعِينَ سَنَةً مِن وَفَاةِ الرَّسُولِ ﷺ عَمِلَ المَحَارِيبَ لِلمَسَاجِدِ، المَسَاجِدُ فِي المَدِينَةِ كَانَت تِسعَةً لَمْ يَكُن فِيهَا مَحَارِيبُ فعَمِلَ عُمَرُ هَذَا.

رَوَى أَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ عَن عَبدِ اللهِ
ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنهُمَا أَنَّهُ كَانَ
يَزِيدُ فِي التَّشَهُّدِ: "وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ"
وَيَقُولُ: "أَنَا زِدْتُهَا".

تَنبِيهُ

كُلُّ هَذِهِ لَمْ تَكُنْ فِي زَمانِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَهَلْ سَيَمْنَعُهَا الْمَانِعُونَ لِلْمَوْلِدِ أَوْ أَنَّهُم سَيَتَحَكَّمُونَ

يَسْتَبِيحُونَ أَشْيَاءَ وَيُحَرِّمُونَ أَشْيَاءَ وَقَدْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَإِنَّهُم حَرَّمُوا الْمَوْلِدَ وَأَبَاحُوا نَقْطَ الْمُصْحَفِ وَتَشْكِيلَهُ وَأَبَاحُوا أَشْيَاءَ كَثِيرَةً مِمَّا لَم يَفْعَلْهَا الرَّسُولُ ﷺ كَالرُّزْنَامَاتِ مَوَاقِيتِ الصَّلَوَاتِ الَّتِي لَمْ تَظْهَرْ إِلَّا قَبلَ نَحْوِ ثَلَاثِمِائَةِ عَامٍ وَهُم يَشْتَغِلُونَ بِهَا وَيَنْشُرُونَهَا بَينَ النَّاسِ وَيَختِمُونَ القُرآنِ فِي التَّرَاوِيحِ.

الاحْتِفَالُ بِمَولِدِ النَّبِيِّ ﷺ

الاحتِفَالُ بِالْمَوْلِدُ هُوَ شُكْرٌ للهِ تَعَالَى عَلَى أَنَّهُ أَظْهَرَ مُحَمَّدًا ﷺ فِي مِثْلِ هَذَا الشَّهْرِ

نَحْنُ لَا نَعْبُدُ مُحَمَّدًا وَلَا نَعْبُدُ شَيْئًا سِوَى اللهِ، بَلْ نَعْتَبِرُ مُحَمَّدًا دَاعِيًا إِلَى اللهِ، هَدَى النَّاسَ وَيَسْتَحِقُّ التَّعْظِيمَ، وَاللهُ تَعَالَى امْتَدَحَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِهِ ﷺ وَعَزَّرُوهُ أَي عَظَّمُوهُ فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَالَّذِينَ ءَامَنُوا بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِيٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ أُولَٰٓئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ سُورَةُ الأَعرَافِ ﴿١٥٧﴾.

مَا حُكمُ الاحتِفَالِ بِمَولِدِ النَّبِيِّ ﷺ

قَالَ الحَافِظُ السُّيُوطِيُّ فِى رِسَالَتِهِ "حُسنُ المَقصِدِ فِى عَمَلِ المَولِدِ"

وَقَعَ السُّؤَالُ عَنْ عَمَلِ المَولِدِ النَّبَوِيِّ فِي شَهرِ رَبِيعٍ الأَوَّلِ

مَا حُكْمُهُ مِنْ حَيثُ الشَّرْعُ ؟ وَهَلْ هُوَ مَحْمُودٌ أَو مَذمُومٌ ؟ وَهَلْ يُثَابُ فَاعِلُهُ أَو لَا؟

الجَوَابُ عِندِي: أَنَّ أَصْلَ عَمَلِ المَولِدِ، وَهُوَ اجْتِمَاعُ النَّاسِ وَقِرَاءَةُ مَا تَيَسَّرَ مِنَ القُرآنِ، وَرِوَايَةُ الأَخْبَارِ الوَارِدَةِ فِي بِدَايَةِ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَا وَقَعَ فِي مَولِدِهِ مِنَ الآيَاتِ، ثُمَّ يُمَدُّ لَهُم سِمَاطٌ يَأكُلُونَهُ وَيَنْصَرِفُونَ مِن غَيرِ زِيَادَةٍ عَلَى ذَلِكَ، هُوَ مِنَ البِدَعِ الحَسَنَةِ الَّتِي يُثَابُ عَلَيهَا صَاحِبُهَا، لِمَا فِيهَا مِن تَعظِيمِ قَدْرِ النَّبِيِّ ﷺ وَإِظهَارِ الفَرَحِ وَالاسْتِبْشَارِ بِمَولِدِهِ الشَّرِيفِ.

بالسرور
انى انه فى يوم الاثنين دائما يخفف عنه للسرور باحمدا
فما الظن بالعبد الذي كل عمره باحمد مسرورا ومات موحدا
وقال الكمال الادفوي فى الطالع السعيد حكى لنا صاحبنا العدل ناصر الدين
محمود بن العماد ان ابا الطيب محمد بن ابرهيم السبتي المالكي نزيل قوص
احد العلماء العاملين كان يجوز بالمكتب فى اليوم الذي ولد فيه النبي
صلى الله عليه وسلم فيقول يا فقيه هذا يوم سرور اصرف الصبيان
فيصرفنا وهذا منه دليل على تقريره وعدم انكاره وهذا الرجل كان فقيها
مالكيا متفننا فى علوم متورعا اخذ عنه ابو حيان وغيره مات سنة
خمس وتسعين وستمائة فائدة قال ابن الحاج فان قيل ما الحكمة فى كونه
عليه الصلوة والسلام خص مولده الكريم بشهر ربيع الاول يوم الاثنين
ولم يكن فى شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن وفيه ليلة القدر ولا فى
الاشهر الحرم ولا فى ليلة النصف من شعبان ولا فى يوم الجمعة وليلتها
فالجواب من اربعة اوجه الاول ما ورد فى الحديث من ان الله سبحانه
خلق الشجر فى يوم الاثنين وفى ذلك تنبيه عظيم وهو ان خلق الاقوات
والارزاق والفواكه والخيرات التي تمتز بها بنو آدم ويحيون وتطيب
بها نفوسهم فيه الثاني ان فى لفظة ربيع اشارة وتفاؤلا حسنا
بالنسبة الى اشتقاقه وقال ابو عبد الرحمن الصقلي لكل انسان من
اسمه نصيب الثالث ان فصل الربيع اعدل الفصول واحسنها وشريعته
اعدل الشرائع الرابع ان الحكيم سبحانه اراد ان يتشرف به الزمان الذي
ولد فيه فلو ولد فى الاوقات المتقدم ذكرها لكان قد يتوهم انه
يتشرف بها انتهى ذلك والحمد لله وحده كان فراغه يوم الجمعة وقت الضحى
على يد احقر العباد السيد محمود

رسائل سيوطى

كتاب حسن المقصد فى عمل المولد للجلال السيوطى

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى وبعد فقد وقع السؤال عن عمل المولد النبوي
فى شهر ربيع الاول ما حكمه من حيث الشرع وهل هو محمود او مذموم وهل يثاب فاعله ام لا
الجواب ان اصل عمل المولد الذي هو اجتماع الناس وقراءة ما تيسر من القرآن ورواية
الاخبار الواردة فى مبدأ امر النبي صلى الله عليه وسلم وما وقع فى مولده من الآيات ثم يمد
لهم سماطا يأكلونه وينصرفون من غير زيادة على ذلك من البدع الحسنة التي يثاب عليها
صاحبها لما فيه من تعظيم قدر النبي صلى الله عليه وسلم واظهار الفرح والاستبشار بمولده
صلى الله عليه وسلم الشريف واول من احدث فعل ذلك الملك المظفر ابو سعيد
كوكبوري بن زين الدين على بن بكتكين احد الملوك الامجاد والكبراء الاجواد وكان له
آثار حسنة وهو الذي عمر الجامع المظفري بسفح قاسيون قال ابن كثير فى تاريخه
كان يعمل المولد الشريف فى ربيع الاول ويحتفل به احتفالا هائلا وكان شهما شجاعا بطلا
عاقلا عالما عادلا رحمه الله واكرم مثواه قال وقد صنف الشيخ ابو الخطاب ابن دحية
له مجلدا فى مولد النبي صلى الله عليه وسلم سماه التنوير فى مولد البشير النذير
فاجازه على ذلك بالف دينار وقد طالت مدته فى الملك الى ان مات وهو محاصر الفرنج
بمدينة عكا سنة ثلاثين وستمائة محمود السيرة والسريرة وقال سبط ابن الجوزي
فى مرآة الزمان حكى لى بعض من حضر سماط المظفر فى بعض الموالد انه عد فى ذلك
السماط خمسة آلاف رأس غنم شوى وعشرة آلاف دجاجة ومائة فرس ومائة الف
زبدية وثلاثين الف صحن حلوى قال وكان يحضر عنده فى المولد اعيان العلماء والصوفية
فيخلع عليهم ويطلق لهم ويعمل للصوفية سماعا من الظهر الى الفجر ويرقص بنفسه معهم وكان
يصرف على مولده كل سنة ثلثمائة الف دينار وكانت له دار ضيافة للوافدين من اى
جهة على اى صفة فكان يصرف على هذه الدار فى كل سنة مائة الف دينار وكان يستفك
من الفرنج فى كل سنة الاسارى بمائتى الف دينار وكان يصرف على الحرمين الشريفين
والمياه فى كل سنة ثلاثة الاف دينار وهذا كله سوى صدقات السر وحكت زوجته
ربيعة خاتون بنت ايوب ان قميصه كان من كرباس غليظ لا يسوى خمسة دراهم
قالت فعاتبته فى ذلك فقال لبسي ثوبا بخمسة واتصدق بالباقي خير من ان البس ثوبا
مثمنا وادع الفقير والمسكين وقال ابن خلكان فى ترجمة الحافظ ابى الخطاب بن دحية

من رسائل السيوطي
(١)

حسن المقصد في عمل المولد

رسالة

للإمام جلال الدين عبد الرحمن السيوطي

٨٤٩ هـ - ٩١١ هـ

دراسة وتحقيق
مصطفى عبد القادر عطا

دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله، وسلام على عباده الذين اصطفى، وبعد. فقد وقع السؤال عن عمل المولد النبوي في شهر ربيع الأول.

ما حكمه من حيث الشرع؟

هل هو محمود أو مذموم؟

وهل يثاب فاعله، أم لا؟[١]

والجواب [عندي][٢] : أن أصل عمل المولد الذي هو اجتماع الناس، وقراءة ما تيسر من القرآن، ورواية الأخبار الواردة في مبدأ [أمر][٣] النبي ﷺ، وما وقع في مولده من الآيات، ثم يمد لهم سماطاً يأكلونه، وينصرفون من غير زيادة على ذلك من البدع [الحسنة][٤] التي يثاب عليها صاحبها؛ لما فيه من تعظيم قدر النبي ﷺ، وإظهار الفرح والاستبشار بمولده [ﷺ][٥] الشريف.

---

(١) في ط :أو لا.
(٢) ما بين المعقوفتين سقطت من ا.
(٣) ما بين المعقوفتين سقطت من ا
(٤) ما بين المعقوفتين سقطت من ا.
(٤) ما بين المعقوفتين سقطت من ا.
(٥) ما بين المعقوفتين سقطت من ا.

فَائِدَةٌ

قَالَ الْحَافِظُ السُّيُوطِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنهُ فِي رِسَالَتِهِ

"وقَدِ اسْتَخْرَجَ لَهُ أَي لِلْمَوْلِدِ إِمَامُ الْحُفَّاظِ أَبُو الفَضْلِ أَحْمَدُ بنُ حَجَرٍ أَصْلًا مِنَ السُّنَّةِ وَاسْتَخْرَجْتُ لَهُ أَنَا أَصْلًا ثَانِيًا . . . ." اه.

الْحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ اسْتَخْرَجَ أَصْلًا مِنَ السُّنَّةِ عَلَى جَوَازِ عَمَلِ الْمَوْلِدِ فِى كِتَابِهِ الْحَاوِى لِلْفَتَاوَى

مَا رَوَاهُ ابنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: "لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَجَدَ الْيَهُودَ يَصُومُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَسُئِلُوا عَنْ ذَلِكَ فَقَالُوا: "هُوَ الْيَومُ الَّذِي أَظْهَرَ اللهُ مُوسَى وَبَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى فِرْعَوْنَ وَنَحْنُ نَصُومُهُ تَعْظِيمًا لَهُ" فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "نَحْنُ أَوْلَى بِمُوسَى" وَأَمَرَ بِصَوْمِهِ أَمْرَ اسْتِحْبَابٍ.

فَيُسْتَفَادُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ فِعْلُ الشُّكْرِ للهِ تَعَالَى عَلَى مَا تَفَضَّلَ بِهِ فِي يَوْمٍ مُعَيَّنٍ مِن حُصُولِ نِعْمَةٍ أَو رَفْعِ نِقْمَةٍ وَيُعَادُ ذَلِكَ فِي نَظِيرِ ذَلِكَ اليَوْمِ مِنْ كُلِّ سَنَةٍ، وَالشُّكْرُ للهِ يَحْصُلُ بِأَنْوَاعِ العِبَادَةِ كَالسُّجُودِ وَالصِّيَامِ وَالصَّدَقَةِ وَالتِّلَاوَةِ، وَأَيُّ نِعْمَةٍ أَعْظَمُ مِنْ نِعْمَةِ بُرُوزِ النَّبِي ﷺ.

الْحَافِظُ السُّيُوطِيُّ اسْتَخْرَجَ أَصْلًا مِنَ السُّنَّةِ عَلَى جَوَازِ عَمَلِ الْمَوْلِدِ فِي رِسَالَتِهِ "حُسْنُ الْمَقْصِدِ فِي عَمَلِ الْمَوْلِدِ"

قَوْلُهُ ﷺ: "ذَاكَ يَوْمٌ وُلِدْتُ فيهِ وفيهِ أُنْزِلَ عَلَيَّ" لَمَّا سُئِلَ ﷺ عَنْ سَبَبِ صِيَامِهِ لِيَوْمِ الاثْنَيْنِ وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ إِشَارَةٌ إِلَى اسْتِحْبَابِ صِيَامِ الأَيَّامِ الَّتِي تَتَجَدَّدُ فِيهَا نِعَمُ اللهِ تَعَالَى عَلَى عِبَادِهِ وَإِنَّ مِنْ أَعْظَمِ النِّعَمِ الَّتِي أَنْعَمَ اللهُ بِهَا عَلَيْنَا إِظْهَارُهُ ﷺ وَبِعْثَتُهُ وَإِرسَالُهُ إِلَيْنَا وَدَلِيلُ ذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾

سُورَةُ ءَالِ عِمرَانَ ١٦٤.

الْمَوْلِدُ اجْتِمَاعٌ عَلَى طَاعَةِ اللهِ

اجْتِمَاعٌ عَلَى حُبِّ اللهِ وَحُبِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ، اجْتِمَاعٌ عَلَى ذِكْرِ اللهِ وَذِكْرِ شَىْءٍ مِنْ سيرَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَنَسَبِهِ الشَّرِيفِ وَشَىْءٍ مِنْ صِفَاتِهِ الْخَلْقِيَّةِ وَالْخُلُقِيَّةِ، وَفِيهِ إِطْعَامُ الطَّعَامِ لِوَجْهِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بَعْدَ هَذَا كَيْفَ يُحَرِّمُ شَخْصٌ يَدَّعِي العِلْمَ عَمَلَ الْمَوْلِدِ فَرَحًا بِوِلَادَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ!

إِن كَانَ فِعْلُنَا كُلُّهُ أَمَرَ بِهِ القُرْآنُ فَأَيْنَ الحَرَامُ إِذًا!!!!

1. نَقرَأُ القُرْآنَ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ القُرْآنِ﴾ سُورَةُ المُزَّمِّل ﴿٢٠﴾.
2. نَذْكُرُ اللهَ تَعَالَى قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا﴾ سُورَةُ الجُمُعَة ﴿١٠﴾.
3. نَمْدَحُ الرَّسُولَ ﷺ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ﴾ سُورَةُ الأَعرَاف ﴿١٥٧﴾ أَي عَظَّمُوهُ.
4. نَجْتَمِعُ عَلَى الخَيْرِ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى البِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ سُورَةُ المَائِدَة ﴿٢﴾.
5. نُذَكِّرُ بَعضَنَا بِالطَّاعَةِ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَذَكِّرْ فَإِنَّ الذِّكْرَى تَنْفَعُ المُؤْمِنِينَ﴾ سُورَةُ الذَّارِيَات ﴿٥٥﴾.
6. نُطْعِمُ الطَّعَامَ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ﴾ سُورَةُ الإِنسَانِ ﴿٨﴾.
7. نَدْعُو اللهَ تَعَالَى قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ سُورَةُ غَافِر ﴿٦٠﴾.
8. نُصَلِّي عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ۚ﴾ سُورَةُ الأَحزَاب ﴿٥٦﴾.

رَدُّ بَعضِ الشُّبُهَاتِ عَلَى مُنكِرِى

الاحتِفَالِ بِالمَولِدِ النَّبَوِيّ الشَّرِيفِ

لَيسَ صَحِيحًا أَنَّ أصلَ المَولِدِ أُنَاسٌ كَانُوا يَحتَفِلُونَ بِمَوتِهِ ﷺ

ذَكَرَ الحُفَّاظُ وَالعُلَمَاءُ مِنْ أَصْحابِ التَّوارِيخِ وغَيرِهِم أنَّ أَوَّلَ مَنِ اسْتَحْدَثَ عَمَلَ الْمَوْلِدِ هُوَ الْمَلِكُ الْمُظَفَّرُ الَّذي كانَ يَحْكُمُ إِرْبِلَ وَهُوَ وَرِعٌ صالِحٌ عالِمٌ شُجاعٌ ذُو عِنَايَةٍ بِالْجِهَادِ كانَ من الأَبْطالِ مَاتَ وَهُوَ يُحَاصِرُ الفِرِنْجَ بِعَكَّا هُوَ أَوَّلُ مَنْ اسْتَحْدَثَ هَذَا الأَمْرَ ثُمَّ وَافَقَهُ العُلَمَاءُ وَالفُقَهاءُ حَتَّى عُلَمَاءُ غَيرِ بَلَدِهِ الَّذِينَ لَا يَحْكُمُهُ ذَكَرَ ذَلِكَ الْحَافِظُ السِّيوطِيُّ في كِتَابِهِ الأَوَائِلِ وَلَا زَالَ الْمُسلِمُونَ عَلَى ذَلِكَ مُنذُ ثَمَانِمائَةِ سَنَةٍ حَتَّى الآنَ.

قَاعِدَةُ

أَيُّ أَمْرٍ اسْتَحْسَنَهُ عُلَمَاءُ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ وَأَجْمَعُوا عَلَيْهِ فَهُوَ حَسَنٌ

وَأَيُّ شَيْءٍ اسْتَقْبَحَهُ عُلَمَاءُ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ فَهُوَ قَبِيحٌ

وَمَعْلُومٌ أَنَّ عُلَمَاءَ الأُمَّةِ لَا يَجْتَمِعُونَ عَلَى ضَلَالَةٍ لِحَدِيثِ:

"إِنَّ أُمَّتِي لَا تَجْتَمِعُ عَلَى ضَلَالَةٍ" رَوَاهُ ابنُ مَاجَه فِي سُنَنِهِ

من رسائل السيوطي
(١)

حسن المقصد في عمل المولد

للإمام جلال الدين عبد الرحمن السيوطي

٨٤٩ هـ - ٩١١ هـ

دراسة وتحقيق
مصطفى عبد القادر عطا

دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

تاريخ عمل المولد النبوي الشريف:

وأول من أحدث فعل ذلك [صاحب اربل] [٦] الملك المظفر أبو سعيد كوكبري[٧] بن زين الدين علي بن بكتكين، أحد الملوك الأمجاد، والكبراء الأجواد، وكان له آثار حسنة، وهو الذي عمر الجامع المظفري بسفح قاسيون[٨].

قال ابن كثير[٩] في تاريخه، كان يعمل المولد الشريف في ربيع الأول، ويحتفل به احتفالاً هائلاً، وكان [شهماً] [١٠] شجاعاً بطلاً، عاقلاً، عالماً رحمه الله وأكرم مثواه.

قال: وقد صنف [له] [١١] الشيخ أبو الخطاب ابن دحية[١٢] مجلداً في المولد النبوي[١٣] [ﷺ] [١٤] سماه «التنوير في مولد البشير النذير». فأجازه على ذلك بألف دينار. وقد طالت مدته في الملك إلى أن مات وهو محاصر[١٥] الفرنج بمدينة عكا[١٦]، عام[١٧] ثلاثين وستمائة، محمود السيرة[١٨] والسريرة.

(٦) ما بين المعقوفتين سقطت من ا.

(٧) في ا: كولكبودي.

(٨) في ا: قاشيون.

(٩) هو: إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضو بن درع القرشي البصروي ثم الدمشقي، أبو الفداء، عماد الدين، حافظ مؤرخ فقيه. ولد في قرية من أعمال بصرى الشام، ورحل في طلب العلم، ولد سنة ٧٠١، وتوفي بها سنة ٧٧٤. تناقل الناس تصانيفه في حياته ومن كتبه: البداية والنهاية، وشرح صحيح ـ البخاري لم يكمله ـ وطبقات الفقهاء الشافعيين، وتفسير القرآن الكريم، وغيرها من الكتب. (أنظر: ذيلاً طبقات الحفاظ للحسيني والسيوطي والدرر الكامنة ١ : ٣٧٣ والبدر الطالع ١ :١٥٣، والدارس ١ :٣٦، والأعلام ١ / ٣٢٠) وغيرهم.

(١٠) ما بين المعقوفتين سقطت من ا.

(١١) ما بين المعقوفتين سقطت من ا.

(١٢) هو: عمر بن الحسن بن علي بن محمد، أبو الخطاب، ابن دحية الكلبي: أديب، مؤرخ، حافظ للحديث، من أهل سبتة بالأندلس. ولي قضاء دانية، ورحل إلى مراكش والشام والعراق وخراسان واستقر بمصر، ولد سنة ٥٤٤هـ، وتوفي سنة ٦٣٣هـ. (أنظر ترجمته في: وفيات الأعيان ١ :٣٨١، ونفح الطيب ١ :٣٦٨، وميزان الاعتدال ٢ :٢٥٢، ولسان الميزان ٤ :٢٩٢، وآداب اللغة ٣ :٥٧، وشذرات الذهب ٥ :١٦٠، والأعلام ٥ / ٤٤).

لَا يُقَالُ عَن الاحتِفَالِ بِالمَولِدِ لَوْ كَانَ خَيْرًا لَدَلَّ الرَّسُولُ ﷺ أُمَّتَهُ عَلَيهِ

جَمْعُ الْمُصْحَفِ وَنَقْطُهُ وَتَشْكِيلُهُ عَمَلُ خَيرٍ مَعَ أَنَّهُ ﷺ مَا نَصَّ عَلَيهِ وَلَا عَمِلَهُ، فَهؤُلَاءِ الَّذِينَ يَمْنَعُونَ عَمَلَ الْمَوْلِدِ بِدَعوَى أَنَّهُ لَوْ كَانَ خَيْرًا لَدَلَّنَا الرَّسُولُ ﷺ عَلَيهِ وَهُم أَنْفُسُهُم يَشْتَغِلُونَ فِي تَشْكِيلِ الْمُصْحَفِ وَتَنْقِيطِهِ يَقَعُونَ فِي أَحَدِ أَمْرَيْنِ:

- فَإِمَّا أَنْ يَقُولُوا إِنَّ نَقْطَ الْمُصحَفِ وَتَشْكِيلَهُ لَيْسَ عَمَلَ خَيْرٍ لِأَنَّ الرَّسُولَ ﷺ مَا فَعَلَهُ وَلَمْ يَدُلَّ الأُمَّةَ عَلَيهِ وَمَعَ ذَلِكَ نَحْنُ نَعْمَلُهُ.
- وَإِمَّا أَنْ يَقولُوا إِنَّ نَقْطَ الْمُصْحَفِ وَتَشْكِيلَهُ عَمَلُ خَيرٍ لَو لَمْ يَفْعَلْهُ الرَّسُولُ ﷺ وَلَمْ يَدُلَّ الأُمَّةَ عَلَيهِ لِذَلِكَ نَحْنُ نَعْمَلُهُ، وَفِي كِلَا الْحَالَيْنِ نَاقَضُوا أَنْفُسَهُم.

لَا يُقَالُ الرَّسُولُ ﷺ لَمْ يَأتِ بِهِ وَاللهُ تَعَالَى يَقُولُ: "وَمَآ ءَاتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا"

"لَيْسَ كُلُّ أَمْرٍ لَمْ يَأمُرْنَا بِهِ الرَّسُولُ ﷺ وَلَا نَهَانَا عَنْهُ فَهُوَ حَرَامٌ"

الرَّسُولُ ﷺ لَمْ يَأمُرْنَا بِنَقْطِ الْمُصْحَفِ وَلَا نَهَانَا عَنْهُ فَلَيْسَ حَرامًا عَلَيْنَا عَمَلُهُ لِأَنَّهُ مُوَافِقٌ لِدِينِهِ ﷺ كَذَلِكَ عَمَلُ الْمَوْلِدِ، الرَّسُولُ ﷺ لَمْ يَأمُرْنَا بِهِ وَلَا نَهَانَا عَنْهُ فَلَيْسَ حَرَامًا عَلَيْنَا عَمَلُهُ لأَنَّهُ مُوَافِقٌ لِدِينِهِ ﷺ، الْحَاصِلُ لَيْسَتْ كُلُّ أُمُورِ الدِّينِ جَاءَتْ نَصًّا صَرِيحًا فِي الْقُرءَانِ أَوْ فِي الْحَدِيثِ فَلَوْ لَمْ يُوجَدْ فِيهِمَا فَلِعُلَمَاءِ الأُمَّةِ الْمُجْتَهِدِينَ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ بِالْحَدِيثِ أَنْ يَسْتَنبِطُوا أَشْيَاءَ تُوَافِقُ دِينَهُ ﷺ وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ قَوْلُهُ ﷺ: "مَنْ سَنَّ فِي الإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا..." فَيُسْتَفَادُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَذِنَ لِلْمُسلِمِينَ أَنْ يُحدِثُوا فِي دِينِهِ مَا لَا يُخَالِفُ الْقُرءَانَ وَالْحَدِيثَ فَيُقَالُ لِذَلِكَ سُنَّةٌ حَسَنَةٌ.

الاحتِفَالُ بِالمَولِدِ لَيْسَ فِيهِ تَكذِيبٌ لِقَولِهِ تَعَالَى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ أَو أَنَّ الدِّينَ لَمْ يَكْتَمِل

لِأَنَّ مَعْنَى الآيَةِ أَنَّ قَوَاعِدَ الدِّينِ تَمَّت قَالَ القُرطُبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ: "وَقَالَ الْجُمْهُورُ: الْمُرَادُ مُعْظَم الفَرَائِضِ وَالتَّحلِيلِ وَالتَّحْرِيمِ، قَالُوا: وَقَد نَزَلَ بَعْدَ ذَلِكَ قُرءَانٌ كَثِيرٌ وَنَزَلَتْ ءَايَةُ الرِّبَا وَنَزَلَت ءَايَةُ الكَلَالَةِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ".

ثُمَّ إِنَّ هَذِهِ الآيَةَ لَيسَتْ هِيَ ءَاخِرَ ءَايَةٍ نَزَلَت مِنَ القُرءَانِ بَلْ ءَاخِرُ ءَايَةٍ نَزَلَتْ هِيَ قَولُهُ تَعَالَى: ﴿وَاتَّقُواْ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ سُورَةُ البَقَرَةِ ﴿٢٨١﴾ ذَكَرَ ذَلِكَ القُرطُبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

الْمَوْلِدُ لَيْسَ دَاخِلًا تَحْتَ نَهْيِ النَّبِيِّ ﷺ بِقَوْلِهِ: "مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ"

لِأَنَّهُ ﷺ أَفْهَمَ بِقَوْلِهِ: "مَا لَيْسَ مِنْهُ" أَنَّ الْمُحْدَثَ إِنَّمَا يَكُونُ رَدًّا أَيْ مَرْدُودًا إِذَا كَانَ عَلَى خِلَافِ الشَّرِيعَةِ وَأَنَّ الْمُحْدَثَ الْمُوَافِقَ لِلشَّرِيعَةِ لَيْسَ مَرْدُودًا.

فَالرَّسُولُ ﷺ لَمْ يَقُلْ (مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنا هَذا فَهُوَ رَدٌّ) بَلْ قَيَّدَهَا بِقَولِهِ: "مَا لَيْسَ مِنْهُ" لِيُبَيِّنَ لَنَا أَنَّ الْمُحْدَثَ إِنْ كَانَ مِنْهُ أَي مُوَافِقًا لِلشَّرْعِ فَهُوَ مَشْرُوعٌ وإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْهُ أَي لَمْ يَكُنْ مُوَافِقًا لِلشَّرْعِ فَهُوَ مَمْنوعٌ.

وَلَمَّا كَانَ عَمَلُ الْمَوْلِدِ أَمْرًا مَشْرُوعًا بِالدَّلِيلِ النَّقْلِيِّ مِنْ قُرْءَانٍ وَسُنَّةٍ ثَبَتَ أَنَّهُ لَيْسَ بِمَرْدُودٍ.

الاحتِفَالُ بِالْمَوْلِدِ سُنَّةٌ حَسَنَةٌ وَلَيْس فِيهِ اتِّهَامٌ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ بِالْخِيَانَةِ

إِنْ كَانَ كُلُّ فِعْلٍ أُحْدِثَ بَعْدَ الرَّسُولِ ﷺ لَمْ يُعَرِّفِ النَّبِيُّ ﷺ أُمَّتَهُ بِهِ مِمَّا هُوَ مُوَافِقٌ لِلقُرْءَانِ وَالسُّنَّةِ يَكُونُ فِيهِ اتِّهَامٌ لِلرَّسُولِ بِالْخِيَانَةِ فَعَلَى قَوْلِكُمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمانُ وَعَلِيٌّ وَعُمَرُ بنُ عَبْدِ العَزِيزِ وَصَفْوَةٌ مِنْ عُلَمَاءِ الأُمَّةِ اتَّهَمُوا الرَّسُولَ بِالْخِيَانَةِ لِأَنَّهُمْ أَحْدَثُوا أَشْيَاءَ مُوَافِقَةً لِلقُرْءَانِ وَالسُّنَّةِ مِمَّا لَمْ يُعَرِّفِ الرَّسُولُ ﷺ أُمَّتَهُ بِهَا.

تَنْبِيهٌ

اسْتِشْهَادُكُمْ بِمَا تَنْسُبُونَهُ لِلإِمَامِ مَالِكٍ مِنْ أَنَّهُ قَالَ: "مَنِ ابْتَدَعَ فِي الإِسْلَامِ بِدْعَةً يَرَاهَا حَسَنَةً فَقَدْ زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ خَانَ الرِّسَالَةَ" فَمَعْنَاهُ البِدْعَةُ الْمُحَرَّمَةُ كَعَقِيدَةِ التَّشْبِيهِ وَالتَّجْسِيمِ وَلَيْسَ فِي الْمَوْلِدِ وَمَا أَشْبَه.

ثُمَّ أَنْتُمْ تَسْتَشْهِدُونَ بِقَوْلِ الإِمَامِ مَالِكٍ وَأَنْتُمْ تُكَفِّرُونَهُ مَعْنًى وَإِنْ لَمْ تُكَفِّرُوهُ لَفْظًا لِأَنَّ الْخَلِيفَةَ الْمَنْصُورَ لَمَّا جَاءَ الْمَدِينَةَ سَأَلَهُ: "يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ أَسْتَقْبِلُ القِبْلَةَ وَأَدْعُو أَمْ أَسْتَقبِلُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: وَلِمَ تَصْرِفُ وَجْهَكَ عَنْهُ وَهُوَ وَسِيلَتُكَ وَوَسِيلَةُ أَبِيكَ ءَادَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى اللهِ تَعَالَى بَلِ اسْتَقْبِلْهُ وَاسْتَشْفِعْ بِهِ فَيُشَفِّعُهُ اللهُ" وَهَذَا عِنْدَكُمْ شِرْكٌ وَضَلَالٌ مُبِينٌ، رَمَيْتُمْ عُلَمَاءَ الأُمَّةِ بِالشِّرْكِ ثُمَّ اسْتَشْهَدْتُمْ بِأَقْوَالِهِم.

الاحتِفَالُ بِالْمَوْلِدِ سُنَّةٌ حَسَنَةٌ وَلَيْسَ فِيهِ مُشَابَهَةٌ لِلنَّصَارَى

مَا يُوَافِقُ دِينَ اللهِ مِمَّا عَمِلَهُ أُولئِكَ اليَهُودُ أَوِ النَّصَارَى إِنْ نَحْنُ عَمِلْنَاهُ فَهُوَ مُرَخَّصٌ لَنَا بِخِلَافِ مَا فَعَلُوهُ مِمَّا لَا يُوَافِقُ دِينَ اللهِ، أَلَيْسَ الرَّسُولُ ﷺ لَمَّا رَأَى اليَهُودَ تَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَقَالُوا: "هَذَا يَوْمٌ أَغْرَقَ اللهُ فِرْعَونَ وَنَصَرَ مُوسَى" قال ﷺ: "نَحْنُ أَوْلَى بِمُوسَى مِنْكُمْ" وَأَمَرَ بِصَوْمِهِ مَا قَالَ لَا تَصُومُوا عَاشُورَاءَ اليَهُودُ تَصُومُهُ هَذَا تَشَبُّهٌ بِهِمْ بَلْ أَمَرَ أُمَّتَهُ بِصَوْمِهِ، نُعَظِّمُ هَذَا اليَومَ كَمَا أَتْبَاعُ مُوسَى عَظَّمُوا يَومَ عَاشُورَاء.

مَنِ اشْتَرَطَ لِجوازِ الاحتِفَالِ بِالْمَوْلِدِ أَنْ يَكُونَ الرَّسُولُ ﷺ عَمِلَهُ فَشَرْطُهُ باطِلٌ

كَمَا أَنَّ نَقْطَ الْمُصْحَفِ سُنَّةٌ حَسَنَةٌ وَمَنِ اشْتَرَطَ لِجَوَازِهِ أَنْ يَكُونَ الرَّسُولُ ﷺ عَمِلَهُ فَشَرْطُهُ بَاطِلٌ لِأَنَّ هَٰذَيْنِ الشَّرْطَيْنِ لَا أَصْلَ لَهُمَا فِي دِينِ اللهِ تَعَالَى وَالرَّسُولُ ﷺ يقُولُ: "كُلُّ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللهِ تَعالَى فَهُوَ بَاطِلٌ وَإِنْ كَانَ مِائَةَ شَرْطٍ" رَوَاهُ الْبَزَّارُ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

الاحتِفَالُ بِالْمَوْلِدُ لَيْسَ دَاخِلًا فِي البِدَعِ الَّتِي نَهَى عَنْهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِقَوْلِهِ: "وكُلُّ بِدْعَةٍ ضلالَةٌ"

قَالَ الْحَافِظُ الْعِرَاقِيُّ فِي أَلْفِيَّتِهِ "وَخَيْرُ مَا فَسَّرْتَهُ بِالْوَارِدِ" مَعْنَاهُ أَحْسَنُ مَا يُفَسَّرُ بِهِ الْوَارِدُ الْوَارِدُ وَقَالَ الْعُلَمَاءُ إِنَّ أَحْسَنَ تَفْسِيرٍ مَا وَافَقَ السِّيَاقَ، وَسِيَاقُ الْحَدِيثِ ابْتَدَأَهُ الرَّسُولُ ﷺ بِقَوْلِهِ "فَإِنَّ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ" مَعْنَاهُ أَحْسَنُ الْكَلامِ كَلامُ اللهِ "وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ" مَعْنَاهُ أَحْسَنُ السِّيَرِ سِيرَةُ مُحَمَّدٍ ﷺ ثُمَّ قَالَ "وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا" الْحَدِيثَ فَيَكُونُ الْمَعْنَى إِنَّ شَرَّ الأُمُورِ الْمُحْدَثَاتُ الَّتِي خَالَفَتْ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ وَهِيَ بِدْعَةُ الضَّلَالَةِ، فَلَا دَخْلَ لِلْبِدْعَةِ الْحَسَنَةِ فِي ذَلِكَ الذَّمِّ الْمَذْكُورِ.

فَائِدَةٌ

قَالَ النَّوَوِيُّ فِي شَرحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ (الْمُجَلَّدِ السَّادِسِ فِي صَحِيفَةِ مِائَةٍ وَأَرْبَعَةٍ وَخَمْسِينَ) مَا نَصُّهُ: "قَوْلُهُ ﷺ: "وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ" هَذَا عَامٌّ مَخْصُوصٌ (أَي لَفْظُهُ عَامٌّ وَمَعْنَاهُ مَخْصُوصٌ) وَالْمُرَادُ بِهِ غَالِبُ البِدَعِ"

وَقَالَ أَيْضًا: "وَلَا يَمْنَعُ مِنْ كَوْنِ الْحَدِيثِ عَامًّا مَخْصُوصًا قَوْلُهُ ﷺ: "كُلُّ بِدْعَةٍ" مُؤَكِّدًا بِكُلِّ بَلْ يَدْخُلُهُ التَّخْصِيصُ مَعَ ذَلِكَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ﴾ سُورَةُ الأَحْقَافِ ﴿٢٥﴾" اهـ.

فَائِدَةٌ

فَهَذِهِ الآيَةُ لَفْظُهَا عَامٌّ وَمَعْنَاهَا مَخْصُوصٌ لِأَنَّ هَذِهِ الرِّيحَ الَّتِي وَرَدَ أَنَّهَا تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ، سَخَّرَهَا اللهُ عَلَى الكَافِرِينَ مِنْ قَوْمِ عَادٍ فَأَهْلَكَتْهُمْ وَلَمْ تُدَمِّرْ كُلَّ مَنْ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ، لِأَنَّ اللهَ تَعَالَى أَخْبَرَنَا أَنَّهُ نَجَّى هُودًا ﷺ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلَمَّا جَآءَ أَمْرُنَا نَجَّيْنَا هُودًا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُۥ بِرَحْمَةٍ مِّنَّا وَنَجَّيْنَاهُم مِّنْ عَذَابٍ غَلِيظٍ﴾ سُورَةُ هُود ٥٨.

مِنَ الأَمْثِلَةِ عَلَى العَامِّ الْمَخْصُوصِ

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "كُلُّ عَيْنٍ زَانِيَةٌ" وَمَعْلُومٌ شَرْعًا أَنَّ هَذَا الْحَدِيث لَا يَشْمَلُ أَعْيُنَ الأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لِأَنَّ اللهَ تَعَالَى عَصَمَهُم مِنْ ذَلِكَ لِقَوْلِهِ تَعَالَى:

﴿وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ سُورَةُ الأَنْعَامِ ﴿٨٦﴾.

مِنَ الأَمْثِلَةِ عَلَى العَامِّ الْمَخْصُوصِ

وَرَدَ فِي الحَدِيثِ الصَّحِيحِ الَّذِي رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "كُلُّ ابْنِ ءادَمَ تَأْكُلُ الأَرْضُ إِلَّا عَجْبَ الذَّنَبِ مِنْهُ خُلِقَ وَفِيهِ يُرَكَّبُ" وَهَذَا يُؤَيِّدُ أَنَّ كَلِمَةَ كُلُّ لَا تَأْتِي دَائِمًا لِلشُّمُولِ الْكُلِّيِّ بِدَلِيلِ أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ قَالَ: "إِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَى الأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الأَنْبِيَاءِ" فَيَكُونُ مَعْنَى "كُلُّ ابْنِ ءادَمَ تَأْكُلُ الأَرْضُ" الأَغْلَبَ لِأَنَّ الرَّسُولَ ﷺ اسْتَثْنَى فِي الحَدِيثِ الآخَرِ الأَنْبِيَاءَ.

الاحتِفَالُ بِالْمَوْلِدُ سُنَّةٌ حَسَنَةٌ وَلَيْسَ دَاخِلًا فِى قَوْلِهِ ﷺ: "لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ"

النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ شِبْرًا بِشِبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ حَتَّى لَوْ سَلَكُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَسَلَكْتُمُوهُ" مَعْنَى الْحَدِيثِ مِمَّا حَصَلَ مِنْ أُمُورٍ دُنْيَوِيَّةٍ، أَلَيْسَ الآنَ النَّاسُ فِي أَثَاثِ الْمَنَازِلِ وَالأَزْيَاءِ وَأُمُورٍ كَثِيرَةٍ قِسْمٌ مِنْهُ مُبَاحٌ لَيْسَ مُحَرَّمًا وَقِسْمٌ مُحَرَّمٌ اتَّبَعَتْ هَؤُلَاءِ، الْيَوْمَ الأُمَّةُ اتَّبَعَتْ هَؤُلَاءِ فِي أَشْيَاءَ مُحَرَّمَةٍ وَفِي أَشْيَاءَ غَيرِ مُحَرَّمَةٍ إِنَّمَا هِيَ تَوَسُّعٌ فِي الدُّنْيَا.

الاحتِفَالُ بِالْمَوْلِدُ سُنَّةٌ حَسَنَةٌ وَلَيْسَ دَاخِلًا فِي الإِطْرَاءِ الَّذِى نَهَانَا عَنْهُ الرَّسُولُ ﷺ

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ" مَعْنَاهُ لَا تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي كَمَا رَفَعَتِ النَّصَارَى عِيسَى فَوْقَ مَنْزِلَتِهِ فَجَعَلُوهُ إِلهًا خَالِقًا.

أَمَّا عَمَلُنَا لِلْمَوْلِدِ لَيْسَ رَفْعًا لِلرَّسُولِ ﷺ فَوْقَ مَنْزِلَتِهِ بَلْ هُوَ شُكْرٌ للهِ تَعَالَى عَلَى وِلَادَتِهِ ﷺ فَإِذًا قَوْلُهُ ﷺ: "لَا تُطْرُونِي" لَيْسَ مَعْنَاهُ لَا تَمْدَحُونِي عَلَى الإِطْلَاقِ.

الحَقُّ أَنْ يُقَال

مَا كَانَ غُلُوًّا فَهُوَ مَمْنُوعٌ وَمَا لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ فَلَيْسَ بِمَمْنُوعٍ، وَإِلَّا كَيْفَ أَذِنَ الرَّسُولُ ﷺ لِعَمِّهِ العَبَّاسِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنْ يَمْدَحَهُ بَلْ وَدَعَى لَهُ، فَقَدْ ثَبَتَ بِالإِسْنَادِ الحَسَنِ فِيمَا رَوَاهُ ابنُ حَجَرٍ فِي الأَمَالِيِّ أَنَّ الرَّسولَ ﷺ قَالَ لَهُ عَمُّهُ العَبَّاسُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: "يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي امْتَدَحْتُكَ بِأَبْيَاتٍ" فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "قُلْهَا لَا يَفْضُضِ اللهُ فَاكَ" فَكَانَ مِمَّا قَالَهُ العَبَّاسُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي مَدحِ النَّبِيِّ ﷺ: "وَأَنْتَ لَمَّا وُلِدْتَ أَشْرَقَتِ الأَرْضُ وَضَاءَتْ بِنُورِكَ الأُفُقُ".

الاحتِفَالُ بِالْمَوْلِدُ لَيْسَ فِيهِ قَدْحٌ لِصَحَابَتِهِ ﷺ بِزَعْمِ أَنَّنَا نُحِبُّهُ أَكْثَرَ مِنْهُم

الرَّسُولُ ﷺ مَا جَمَعَ القُرْءَانَ فِي كِتَابٍ وَاحِدٍ بَلْ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ هُوَ الَّذِي جَمَعَهُ وَسَمَّاهُ **مُصْحَفًا** وَلَمْ يُنْكِرْ عَلَيْهِ أَحَدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ بِحُجَّةِ أَنَّ فِعْلَهُ هَذَا يُشِيرُ إِلَى أَنَّهُ يُحِبُّ القُرْءَانَ أَكْثَرَ مِنْ رَسُولِ ﷺ.

فَائِدَةٌ

قَالَ العُلَمَاءُ: "الْمَزِيَّةُ لَا تَقْتَضِي التَّفْضِيلَ"

- فَإِنْ كَانَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِيقُ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ جَمَعَ القُرْءَانَ وَالرَّسُولُ ﷺ لَمْ يَجْمَعْهُ فِي كِتَابٍ وَاحِدٍ عَلَى هَيْئَتِهِ اليَوْمَ فَهَذا لَا يَعْنِي أَنَّهُ أَفْضَلُ مِنْ رَسولِ اللّٰه ﷺ.
- وَإِنْ كَانَ عُمَرُ بنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ جَمَعَ النَّاسَ فِي صَلَاةِ التَّرَاوِيحِ عَلَى إِمَامٍ وَاحِدٍ وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ لَمْ يَفْعَلْهُ فَهَذَا لَا يَعْنِي أَنَّهُ أَفْضَلُ مِنْ أَبِي بَكْرٍ.

فَائِدَةٌ

قَالَ العُلَمَاءُ: "الْمَزِيَّةُ لَا تَقْتَضِي التَّفْضِيلَ"

- وَإِنْ كَانَ عُثْمَانُ بنُ عَفَّانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَمَرَ بِالأَذَانِ الأَوَّلِ لِصَلَاةِ الْجُمُعَةِ وَعُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لَمْ يَفْعَلْهُ فَهَذَا لَا يَعْنِي أَنَّهُ أَفْضَلُ مِنْ عُمَرَ.
- كَذَلِكَ عَمَلُ الْمَوْلِدِ إِنْ نَحْنُ عَمِلْنَاهُ لَكِنَّ الصَّحَابَةَ رِضْوَانُ اللهِ عَنْهُم مَا عَمِلُوهُ فَمُجَرَّدُ هَذَا لَا يَعْنِي أَنَّنَا أَفْضَلُ مِنْهُمْ وَلَا أَنَّنَا نُحِبُّهُ ﷺ أَكْثَرَ مِنْهُم.

إِظْهَارُنَا لِلفَرَحِ وَالسُّرُورِ فِي يَومِ وِلَادَةِ وَبِعْثَةِ النَّبِيِّ ﷺ لَيْسَ قَدْحًا فِي مَحَبَّتِنَا لَهُ لِمُجَرَّدِ أَنَّ يَوْمَ وَفَاتِهِ ﷺ كَانَ فِي نَظِيرِ يَوْمِ وِلَادَتِهِ

مَا اسْتَنَدُوا عَلَيْهِ لَيْسَ لَهُمْ فِيهِ مُتَمَسَّكٌ لِأَنَّ أَيَّامَ الأُسْبُوعِ عَلَى مَرِّ العُصُورِ لَا يَخْلُو مِنْهَا يَوْمٌ إِلَّا وَحَصَلَ فِيهِ حَادِثٌ أَو مُصِيبَةٌ أَلَمَّتْ بِالْمُسْلِمِينَ وَأَحْزَنَتْهُمْ.

فَعَلَى قَوْلِكُم الْمُسْلِمُونَ لَا يَحْتَفِلُونَ بِعُرْسٍ وَلَا بِعِيدٍ لِأَنَّهُ قَدْ يَكُونُ فِي مِثْلِ اليَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ الرَّسُولُ ﷺ أَو فِي مِثْلِ اليَومِ الَّذِي كُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ وَشُقَّتْ شَفَتُهُ الشَّرِيفَةُ ﷺ كَمَا حَصَلَ فِي غَزْوَةِ أُحُدٍ، فَمَا ادَّعَيْتُمُوهُ لَا يَقْبَلُهُ العَقْلُ وَلَا النَّقْلُ.

فَائِدَةٌ

الرَّسُولُ ﷺ قَالَ: «خَيرُ يومٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ فِيهِ خُلِقَ ءَادَمُ وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا» رَواهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ، فَتَفْضِيلُ الرَّسُولِ ﷺ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ وَتَفْضِيلُنَا لِهَذَا اليَوْمِ لَيْسَ فِيهِ قَدْحٌ فِي مَحَبَّتِنَا لِآدَمَ عَلَيهِ السَّلَامُ مع أَنَّهُ نَظِيرُ اليَومِ الَّذِي أُخْرِجَ فِيهِ مِنَ الْجَنَّةِ.

كَذَلِكَ تَعْظِيمُنَا لِيَومِ عَاشُورَاءَ لِقَوْلِهِ ﷺ: «نَحْنُ أَوْلَى بِمُوسَى مِنْكُمْ» وَأَمَرَ بِصَوْمِهِ، لَيْسَ فِيهِ قَدْحٌ فِي مَحَبَّتِنَا لِسَيِّدِ شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ الْحُسَيْنِ بنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا مع أَنَّهُ نَظِيرُ اليَومِ الَّذِي قُتِلَ فِيهِ.

كَذَلِكَ إِظْهَارُنَا لِلْفَرَحِ فِي مِثْلِ يَوْمِ مَولِدِهِ ﷺ لَيْسَ فِيهِ قَدْحٌ لِمَحَبَّتِنَا لَهُ ﷺ مَعَ أَنَّ وَفَاتَهُ كَانَتْ فِي مِثْلِ هَذَا اليَومِ.

الاحتِفَالُ بِالْمَوْلِدِ سُنَّةٌ حَسَنَةٌ وَلَا نُحَرِّمُهُ بِسَبَبِ مَا يَفْعَلُهُ بَعْضُ الْجَهَلَةِ فِيهِ

مَعلُومٌ أَنَّ الحَجَّ فِي أَيَّامِنَا هَذِهِ وَمِنْ قَبْلُ يَحْصُلُ فِيهِ مُنْكَرَاتٌ مِنْ بَعْضِ الْجَهَلَةِ حَتَّى إِنَّهُ وَمُنْذُ زَمَنٍ قَالَ بَعْضُ العُلَمَاءِ: «مَا أَكْثَرَ الضَّجِيجَ وَأَقَلَّ الْحَجِيجَ» كُلُّ هَذا لَمْ يَكُنْ سَبَبًا لِتَحْرِيمِ الْحَجِّ أَوْ مَنْعِ النَّاسِ مِنْهُ كَذَلِكَ سَائِرُ العِبَادَاتِ.

كَذَلِكَ الْمولِدُ إِنْ حَصَلَ فِيهِ مُنْكَرَاتٌ مِنْ بَعْضِ الْجَهَلَةِ فَلَا نُحَرِّمُهُ عَلَى الإِطْلَاقِ بَلْ نُحَرِّمُ مَا يَفْعَلُهُ الْجَهَلَةُ فِيهِ مِمَّا يُخَالِفُ دِينَ اللهِ.

ثُمَّ إِنْ حَصَلَ فَسَادٌ فِي مَسْجِدٍ أَيُغْلَقُ الْمَسْجِدُ أَمْ يُنْهَى عَنِ الفَسَادِ الَّذِي فُعِلَ فِيهِ!!!

مُجَرَّدُ التَّرْكِ لَا يَدُلُّ عَلَى التَّحْرِيمِ

يَقُولُ المَانِعُونَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَرَكَ فِعْلَ المَوْلِدِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ فَكَيْفَ لَا يَكُونُ بِدْعَةً ضَلَالَةً؟

الجَوَابُ أَنْ يُقَالَ: تَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ جُمْلَةً مِنَ الأَشْيَاءِ لِأَسْبَابٍ مُخْتَلِفَةٍ، وَلَمْ يَدُلَّ مُجَرَّدُ تَرْكِهِ لَهَا عَلَى حُرْمَتِهَا وَمِنْ ذَلِكَ:

مُجَرَّدُ التَّرْكِ لَا يَدُلُّ عَلَى التَّحرِيمِ

1) تَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ هَدمَ الكَعْبَةِ لِإِعَادَةِ بِنَائِهَا عَلَى أَسَاسَاتِ نَبِيِّ اللهِ إِبْرَاهِيمَ ﷺ خَشيَةَ أَنْ يَنفِرَ مَنْ أَسْلَمَ مِنْ قَرِيبٍ مِنَ الإِسْلَامِ وَخَشْيَةَ فِتْنَةِ مَنْ لَمْ يُسْلِمْ بَعْدُ.

فِي عَهْدِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ أُعِيدَ بِنَاءُ الكَعْبَةِ، كَانَ قَدْ سَمِعَ مِنَ السَّيِّدَةِ عَائِشَةَ حَدِيثًا يَقُولُ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكِ حَدِيثُو عَهْدٍ بِكُفْرٍ لَهَدَمْتُ الكَعْبَةَ وَبَنَيْتُهَا عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ أَيْ ضَمَّ الحِجْرَ أَيْضًا وَلَجَعَلْتُ لَهَا بَابًا يَدْخُلُ النَّاسُ مِنْهُ وَبَابًا يَخْرُجُونَ مِنْهُ».

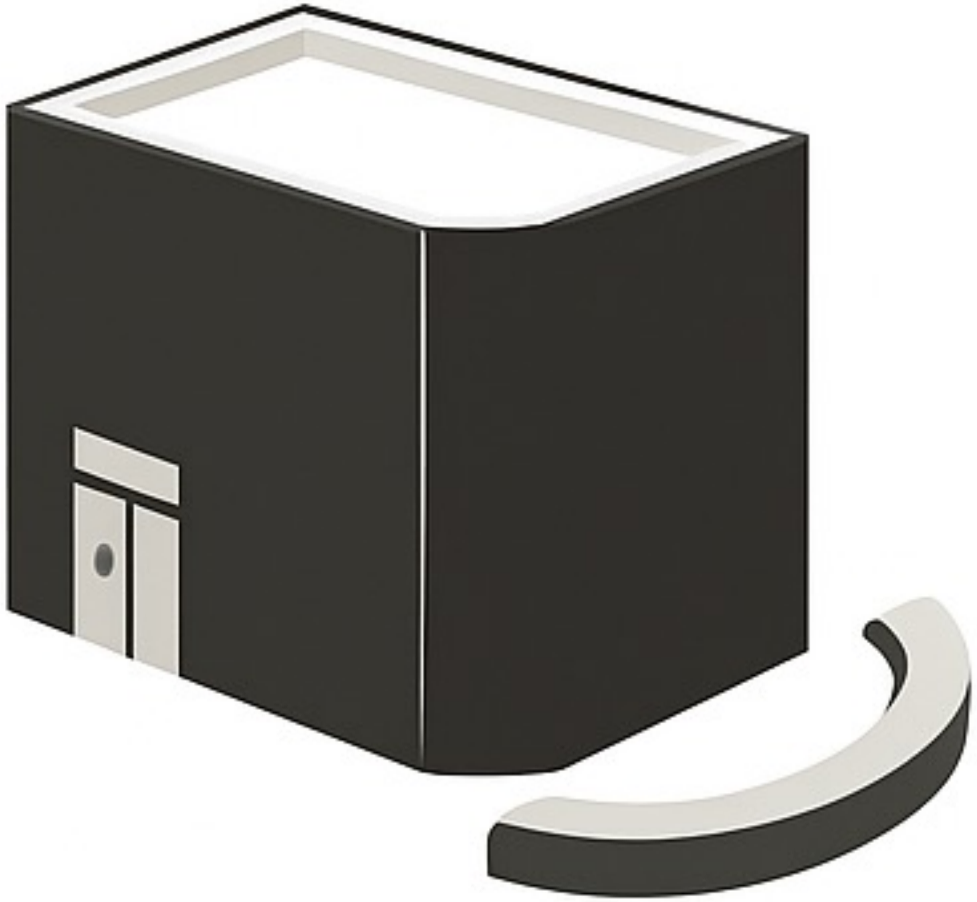

بِنَاءُ قُرَيْشٍ

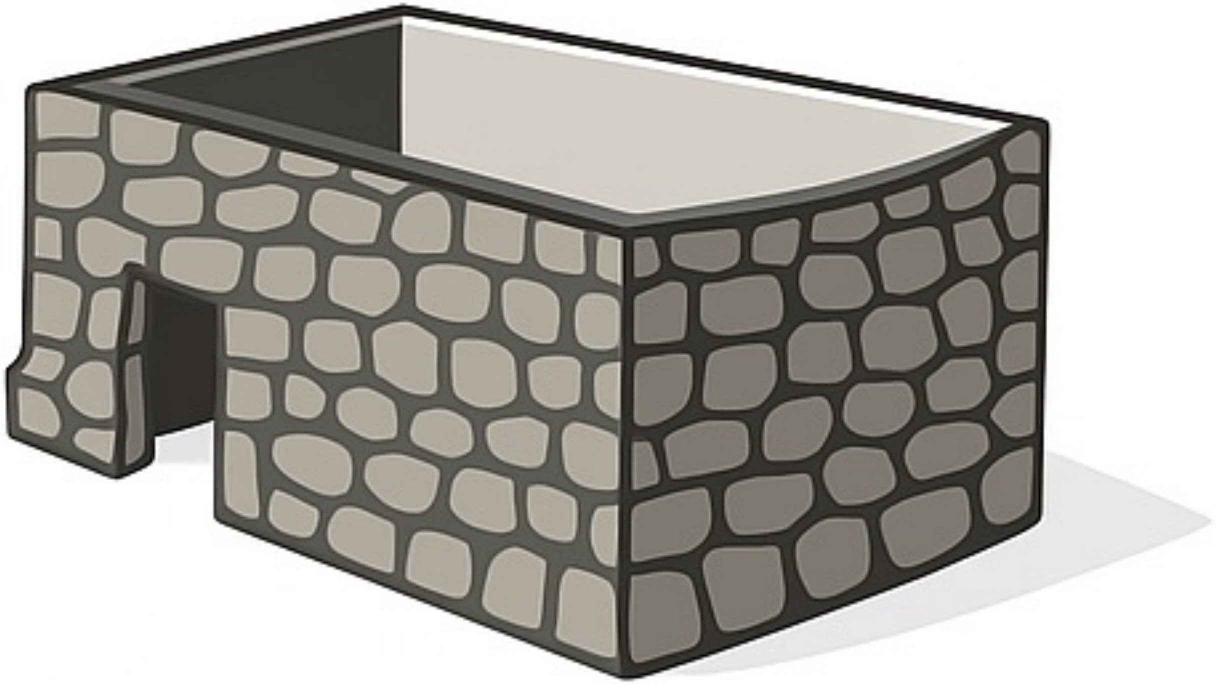

بِنَاءُ سَيِّدِنَا إِبْرَاهِيمَ ﷺ

بِنَاءُ الكَعْبَةِ فِى عَهْدِ الزُّبَيرِ

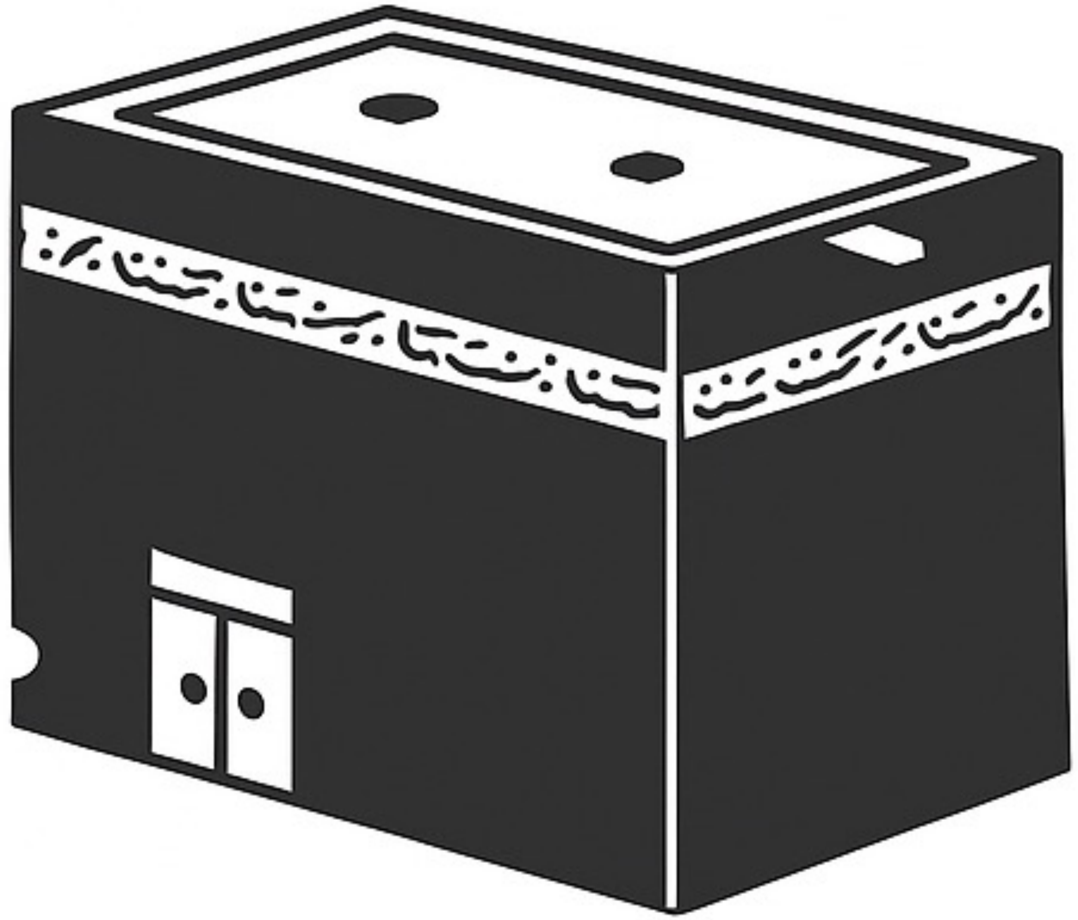

فِي حُكْمَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الزُّبَيْرِ تَهَدَّمَتْ الكَعْبَةُ بِسَبَبِ حِصَارِ جَيشِ الحَجَّاجِ، استَغَلَّ ابنُ الزُّبَيرِ الفُرصَةَ، طَبَّقَ مَا سَمِعَ مِنَ السَّيِّدَةِ عَائِشَةَ مِمَّا نَقَلَتْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَعَادَ بِنَاءَهَا عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيم، فَأَدْخَلَ الحِجْرَ فِي البِنَاءِ وَجَعَلَ لَهَا بَابَينِ أَحَدُهُمَا لِلدُّخُولِ وَالآخَرُ لِلخُرُوجِ وَكِلَاهُمَا مُلَاصِقٌ لِلأَرْضِ.

بِنَاءُ الكَعْبَةِ فِى عَهْدِ عَبْدُ المَلِكِ بنِ مَرْوَانَ

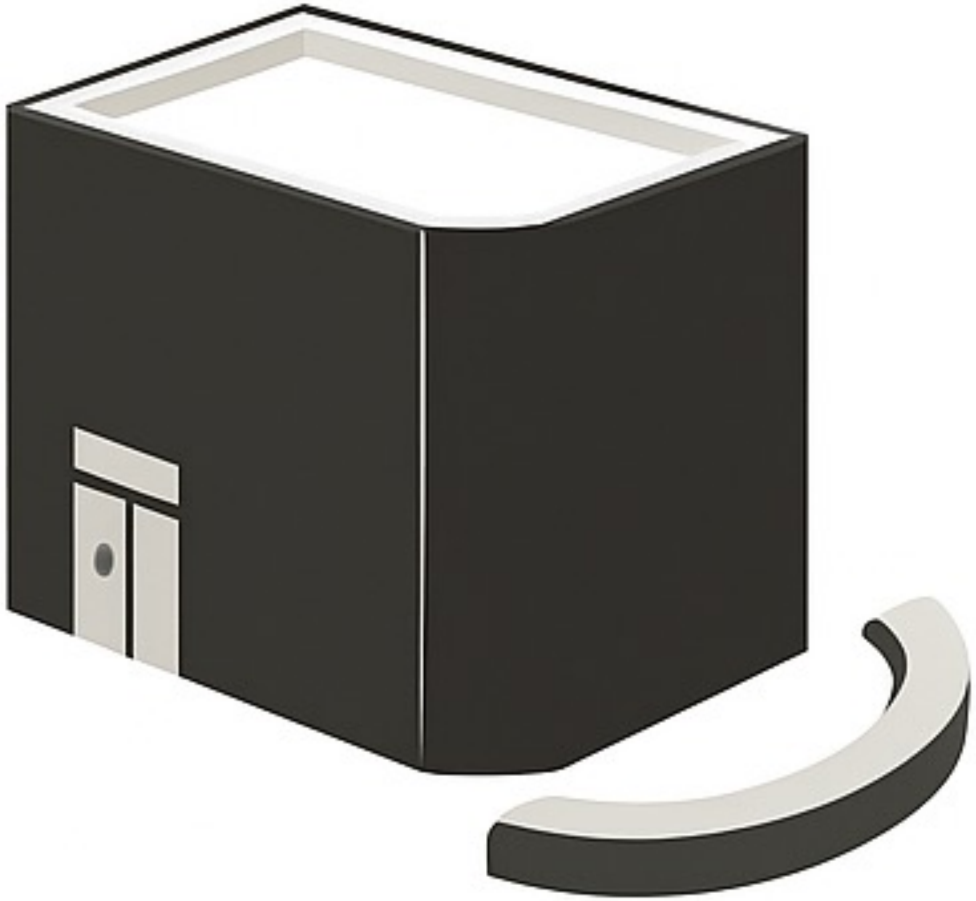

لَمَّا وَصَلَ عَبْدُ المَلِكِ بنُ مَرْوَانَ إِلَى الحُكْمِ وَقَتَلَ ابْنَ الزُّبَيْرِ أَمَرَ الحَجَّاجَ بِإِعَادَةِ بِنَاءَ الكَعْبَةِ إِلَى مَا كَانَتْ فِي عَهْدِ قُرَيْش فَأَخْرَجَ الحِجْرَ وَأَغْلَقَ البَابَ الثَّانِيَ وَرَفَعَ البَابَ المَوجُودَ عَنِ الأَرْضِ.

بَعْدَ ذَلِكَ بِزَمَانٍ فَكَّرَ أَحَدُ الخُلَفَاءِ أَنْ يَرْجِعَ فَيَبْنِيَهَا كَمَا جَاءَ فِي الحَدِيثِ فَاسْتَشَارَ الإِمَامَ مَالِكًا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، يُرْوَى أَنَّ مَالِكًا قَالَ لَهُ:

«اتْرُكْهَا أَخْشَى أَنْ يَصِيرَ هَذَا البَيْتُ لُعْبَةً فِي يَدَيِ المُلُوكِ كُلَّمَا جَاءَ مَلِكٌ غَيَّرَ فِيهِ».

مُجَرَّدُ التَّرْكِ لَا يَدُلُّ عَلَى التَّحْرِيمِ

2) تَرَكَ ﷺ صَلَاةَ التَّرَاوِيحِ خَلفَ إِمَامٍ وَاحِدٍ خَشْيَةَ أَن تُفرَضَ عَلَى أُمَّتِهِ وَفَعلَهَا سَيِّدُنَا عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَقَالَ «نِعْمَتِ البِدعَةُ هَذِهِ» فَمَدَحَهَا.

3) تَرَكَ ﷺ الأَمْرَ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ وُضُوءٍ وَصَلَاةٍ خَشْيَةَ أَن يَشُقَّ عَلَيهِم وَبَقِيَ الأَمِرُ عَلَى الاستِحبَابِ وَلَم يَدُلَّ تَركُهُ ﷺ عَلَى التَّحرِيمِ.

4) تَرَكَ ﷺ تَأْخِيرَ صَلَاةِ العِشَاءِ إِلَى مُنتَصَفِ اللَّيلِ خَشيَةَ المَشَقَّةِ عَلَيهِم وَبَقِي تَأْخِيرُهَا إِلَى ذَلِك الوَقتِ مُبَاحًا لَا حَرَامًا.

مُجَرَّدُ التَّرْكِ لَا يَدُلُّ عَلَى التَّحرِيمِ

5) رَوَى البُخَارِيُّ أَنَّ خَالِدَ بْنَ الوَلِيدِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِضَبٍّ مَحْنُوذٍ (أَي مَشْوِيٍّ) فَأُتِيَ بِهِ إِلَى مَائِدَتِهِ فَرَفَعَ يَدَهُ مِنْهُ، فَقُلْتُ: أَحَرَامٌ هُوَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «لَا وَلَكِن لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ» قَالَ خَالِدٌ: فَاجْتَرَرْتُهُ فَأَكَلْتُهُ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَنْظُرُ.

فَهَل دَلَّ مُجَرَّدُ تَركِهِ لِهَذِهِ الأُمُورِ عَلَى تَحرِيمِهَا ؟

فَمِن أَينَ لِلمَانِعِينَ أَن يَقُولُوا كُلُّ مَا لَم يَفعَلْهُ الرَّسُولُ ﷺ وَلَا أَصْحَابُهُ فَهُوَ بِدْعَةُ ضَلَالَةٍ

وَقد قَال اللهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾ وَلَم يَقُل وَمَا تَرَكَ فِعلَهُ فَانتَهُوا عَنهُ.

وَقَالَ ﷺ: "وَمَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ" وَلَم يَقُل وَمَا تَرَكتُهُ فَاجتَنِبُوهُ.

فَإِنَّ مُجَرَّدَ تَركِهِ ﷺ لِشَيءٍ مَا يَدُلُّ عَلَى حُكمٍ وَاحِدٍ فَقَط وَهُوَ أَنَّ هَذَا المَترُوكَ لَيسَ

وَاجِبًا لأَنَّهُ لَو كَانَ وَاجِبًا لَمَا تَرَكَهُ ﷺ.

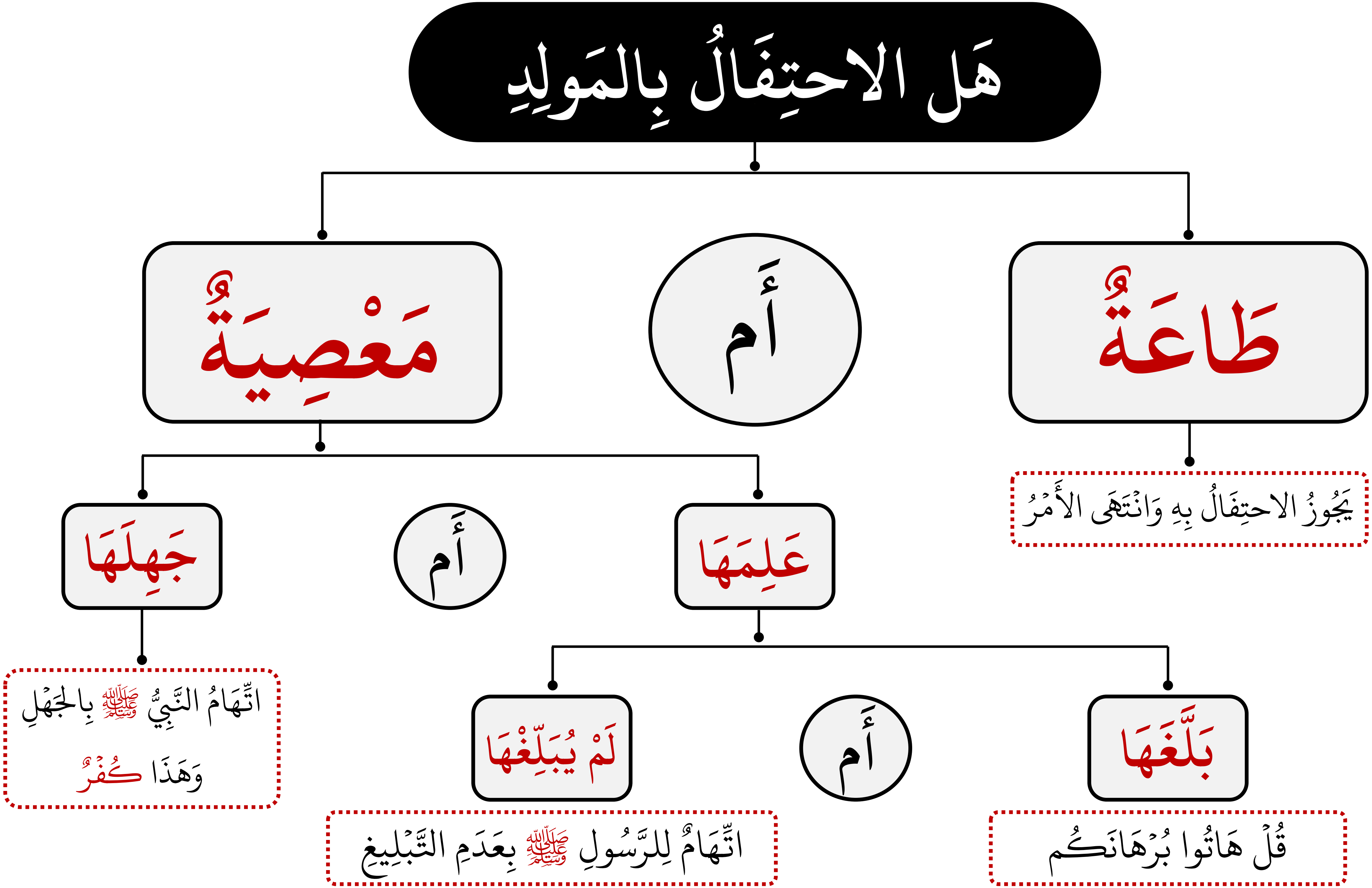

هَل الاحتِفَالُ بِالمَولِدِ
طَاعَةٌ
أَم
مَعْصِيَةٌ
يَجُوزُ الاحتِفَالُ بِهِ وَانْتَهَى الأَمْرُ
عَلِمَهَا
أَم
جَهِلَهَا
بَلَّغَهَا
أَم
لَمْ يُبَلِّغْهَا
قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُم
اتِّهَامُ لِلرَّسُولِ ﷺ بِعَدَمِ التَّبْلِيغ
اتِّهَامُ النَّبِيِّ ﷺ بِالجَهلِ
وَهَذَا كُفْرٌ

الْحَاصِلُ أَنَّ عَمَلَ الْمَوْلِدِ خَيْرٌ وبَرَكَةٌ

فَالاحتِفَالُ بِالْمَوْلِدُ سُنَّةٌ حَسَنَةٌ وَلَيْسَ شَيْئًا يَرُدُّ الأُمَّةَ إِلَى الوَرَاءِ بَلْ يُجَدِّدُ حُبَّ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمُسْلِمِ وَيَبُثُّ فِيهِ الشُّعُورَ بِالْحُبِّ لِلنَّبِيِّ ﷺ والْمَيْلَ إِلَيْهِ.

بَعضُ العُلَمَاءِ الَّذِينَ أَجَازُوا الاحتِفَالَ بِمَولِدِ النَّبِيِّ ﷺ

1) الحَافِظُ ابنُ الجَوزِيِّ ت 510 ه

2) الإِمَامُ النَّوَوِيُّ ت 631 ه

3) الإِمَامُ أَبو خَطَّاب ابنُ دِحيَةَ ت 633 ه

4) الْإِمَامُ أبُو شَامَةَ المَقْدِسِيُّ ت 665 ه

5) الذَّهَبِيُّ (تِلمِيذُ ابنِ تَيْمِيَةَ) ت 748 ه

6) ابنُ كَثِير (تِلمِيذُ ابنِ تَيْمِيَةَ) ت 774 ه

7) الحَافِظُ العِرَاقِيُّ ت 806 ه

8) الحَافِظ ابنُ حَجَرِ العَسقَلَاني ت 852 ه

9) الحَافِظُ السَّخَاوِيُّ ت 902 ه

10) الإِمَامُ جَلَالُ الدِّينِ السُّيُوطِيُّ ت 911 ه

11) الحَافِظُ الشِّهَابُ القَسطَلَانِي ت 923 ه

12) الإِمَامُ ابنُ حَجَرِ الهَيتَمِيُّ ت 973 ه

13) الإِمَامُ الخَطِيبُ الشَّربِينيُّ ت 977 ه

14) الإِمَامُ مُلا عَلِي القَارِي ت 1014 ه

15) الإِمَامُ المُقرِي ت 1040 ه

16) الشَّيخُ ابنُ عَابدِين الحَنَفِيُّ ت 1252 ه

مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ يُوسُفَ الدِّمَشْقِيُّ ثُمَّ الشِّيرَازِيُّ الشَّافِعِيُّ الْمُقْرِئُ كُنْيَتُهُ أَبُو الْخَيْرِ وَيُعْرَفُ **بِابْنِ الْجَزَرِيِّ** (751 - 833 هـ) شَيْخُ شُيُوخِ الْقُرَّاءِ◉ الْإِمَامُ الْحَافِظُ الشَّافِعِيُّ وَسَنَدُ الْمُقْرِئِينَ.

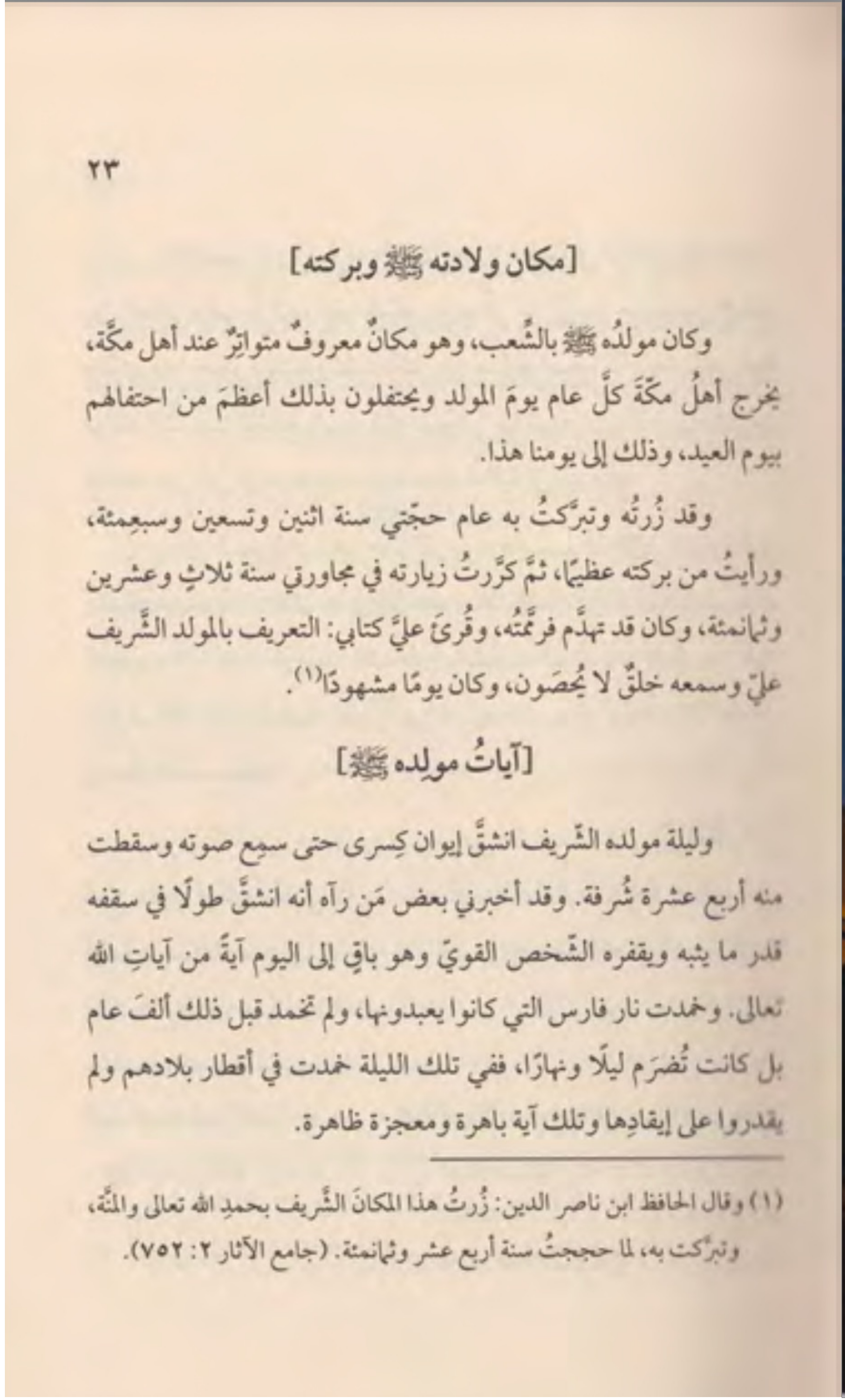

٢٣

[مكان ولادته ﷺ وبركته]

وكان مولدُه ﷺ بالشِّعب، وهو مكانٌ معروفٌ متواتِرٌ عند أهل مكَّة، يخرج أهلُ مكَّةَ كلَّ عام يومَ المولد ويحتفلون بذلك أعظمَ من احتفالهم بيوم العيد، وذلك إلى يومنا هذا.

وقد زُرتُه وتبرَّكتُ به عام حجّتي سنة اثنين وتسعين وسبعِمئة، ورأيتُ من بركته عظيمًا، ثمَّ كرَّرتُ زيارته في مجاورتي سنة ثلاثٍ وعشرين وثمانمئة، وكان قد تهدَّم فرمَّمتُه، وقُرِئَ عليَّ كتابي: التعريف بالمولد الشَّريف عليّ وسمعه خلقٌ لا يُحصَون، وكان يومًا مشهودًا(١).

[آياتُ مولِده ﷺ]

وليلة مولده الشَّريف انشقَّ إيوان كِسرى حتى سمِع صوته وسقطت منه أربع عشرة شُرفة. وقد أخبرني بعض مَن رآه أنه انشقَّ طولًا في سقفه قدر ما يثبه ويقفره الشَّخص القويّ وهو باقٍ إلى اليوم آيةً من آياتِ الله تعالى. وخمدت نار فارس التي كانوا يعبدونها، ولم تخمد قبل ذلك ألفَ عام بل كانت تُضرَم ليلًا ونهارًا، ففي تلك الليلة خمدت في أقطار بلادهم ولم يقدروا على إيقادِها وتلك آية باهرة ومعجزة ظاهرة.

(١) وقال الحافظ ابن ناصر الدين: زُرتُ هذا المكانَ الشَّريف بحمدِ الله تعالى والمنَّة، وتبرَّكت به، لما حججتُ سنة أربع عشر وثمانمئة. (جامع الآثار ٢: ٧٥٢).

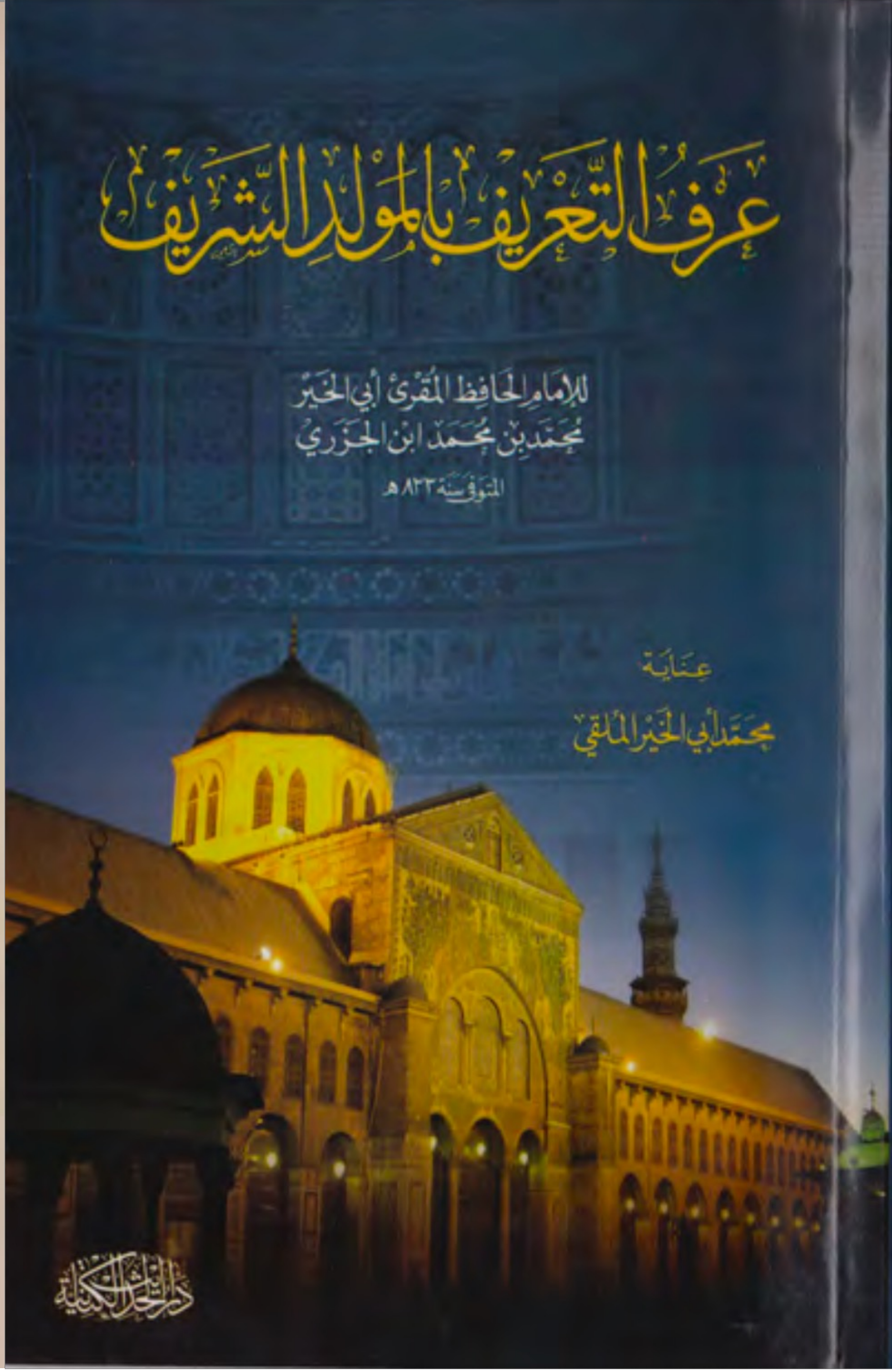

الإِمَامُ أَبُو شَامَةَ المَقْدِسِيُّ (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ المُتَوَفَّى سَنَةَ 655 هـ) هُوَ مِنْ شُيُوخِ الإِمَامِ النَّوَوِيِّ رَحِمَهُ اللهُ.

الثواب لِمَن حَسُنت نيته فيها، وهي كل مبتدَعٍ موافق لقواعد الشريعة، غير مخالفٍ لشيء منها، ولا يلزم من فعله محذور شرعي، وذلك مثل بناء المنائر[١]، والرُّبَط، والمدارس، وخانات السبيل، وغير ذلك من أنواع البر التي لم تُعهَد في الصدر الأول؛ فإنَّه موافق لما جاءت به الشريعة من اصطناع المعروف، والمعاونة علىٰ البرِّ والتقوىٰ[٢].

ومِن أحسن ما ابتُدِعَ في زماننا من هذا القبيل: ما كان يُفعل بمدينة إربل - جبرها اللَّه تعالىٰ - كل عام في اليوم الموافق ليوم مولد النبي ﷺ من الصدقات والمعروف، وإظهار الزينة والسرور؛ فإنَّ ذلك - مع ما فيه من الإحسان إلىٰ الفقراء - مُشْعِرٌ بمحبَّة النبيِّ ﷺ وتعظيمه وجلالته في قلب فاعله، وشكر اللَّه سبحانه علىٰ ما مَنَّ به مِن إيجاد رسوله الذي أرسله رحمة للعالمين - صلَّىٰ اللَّه عليه وسلم وعلىٰ جميع المرسلين[١].

وكان أولَ مَنْ فعل ذلك بالموصل الشيخُ عمر بن محمد الملَّا أحد الصالحين المشهورين، وبه اقتدىٰ في ذلك صاحب إربل وغيره - رحمهم اللَّه تعالىٰ[٢].

وممَّا يُعَدُّ أيضًا من البدع الحسنة: التصانيف في جميع العلوم النافعة الشرعية علىٰ اختلاف فنونها، وتقرير قواعدها، وتقسيمها وتقريبها

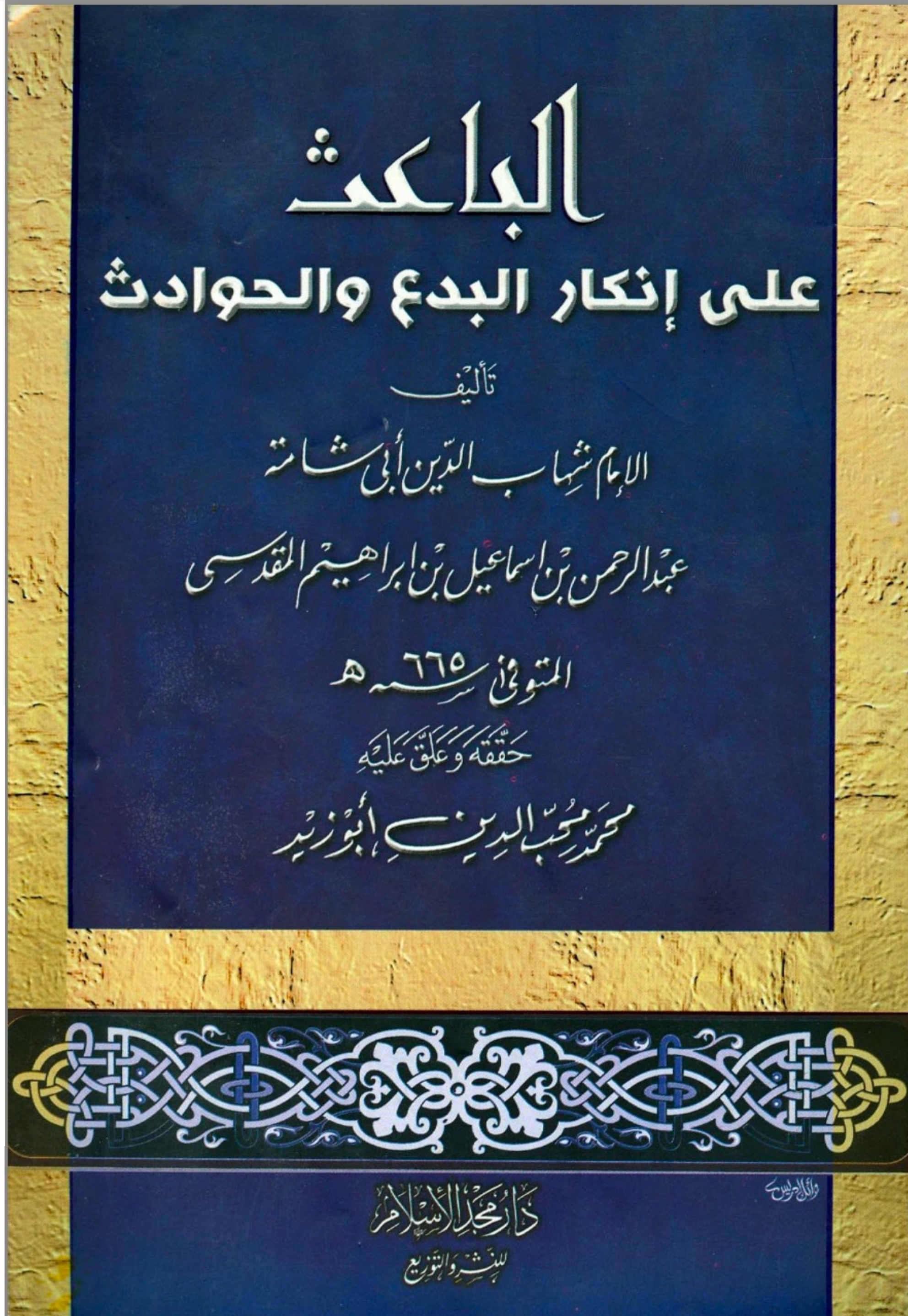

تَنَاقُضُ مُنكِرِى الاحتِفَالِ بِالمَولِدِ

قِيل

مجموع فتاوى

[redacted] أحمد بن تيمية

[redacted]

جمع وترتيب

عبد الرحمن بن محمد بن قاسم «رحمه الله»

وساعده ابنه محمد «وفقه الله»

المجلد العشرون

طبع بأمر

خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز آل سعود

أجزل الله مثوبته

وهذا لأن الناس لا يفصل بينهم النزاع إلا كتاب منزل من السماء، وإذا ردوا إلى عقولهم فلكل واحد منهم عقل .

ومن هنا يعرف ضلال من ابتدع طريقا أو اعتقادا زعم أن الإيمان لا يتم إلا به ، مع العلم بأن الرسول لم يذكره ، وما خالف النصوص فهو بدعة باتفاق المسلمين ، وما لم يعلم أنه خالفها فقد لا يسمى بدعة ، قال الشافعي ــ رحمه الله ــ : البدعة بدعتان : بدعة خالفت كتابا وسنة وإجماعا وأثراً عن بعض [أصحاب] رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فهذه بدعة ضلالة . وبدعة لم تخالف شيئا من ذلك ، فهذه قد تكون حسنة لقول عمر : نعمت البدعة هذه ! هذا الكلام أو نحوه رواه البيهقي بإسناده الصحيح في المدخل ، ويروى عن مالك رحمه الله أنه قال : إذا قل العلم ظهر الجفا ، وإذا قلت الآثار كثرت الأهواء .

ولهذا تجد قوما كثيرين يحبون قوما ويبغضون قوما لأجل أهواء لا يعرفون معناها ولا دليلها ، بل يوالون على إطلاقها ، أو يعادون من غير أن تكون منقولة نقلا صحيحاً عن النبي صلى الله عليه وسلم وسلف الأمة ، ومن غير أن يكونوا هم يعقلون معناها ، ولا يعرفون لازمها ومقتضاها .

وسبب هذا إطلاق أقوال ليست منصوصة ، وجعلها مذاهب يدعى

يَقُولُ ابنُ تَيمِيَةَ فِى كِتَابِهِ اقتِضَاءُ الصِّرَاطِ المُستَقِيمُ ص (297)

الِاحْتِفَالُ بِالْمَوْلِدِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ مَشْرُوعٌ، وَإِحْيَاءُ ذِكْرَى بُزُوغِ نُورِهِ ﷺ غَيْرُ مَمْنُوعٍ، بَلْ هُوَ تَعْبِيرٌ عَنِ الْفَرَحِ بِالرَّحْمَةِ الْمُهْدَاةِ وَعَن مَحَبَّتِهِ ﷺ وَفِيهِ تَعْظِيمٌ لِشَعَائِرِ اللهِ تَعَالَى، وَتَثْبِيتٌ لِقُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ، وَمُنَاسَبَةٌ لِاسْتِحْضَارِ الْأَخْلَاقِ وَالْمُعْجِزَاتِ وَالشَّمَائِلِ الْمُحَمَّدِيَّةِ الْوَاجِبِ الِاقْتِدَاءُ بِهَا.

اقتضاء الصراط المستقيم

لمخالفة أصحاب الجحيم

قِيل

تأليف

أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية

المتوفى سنة ٧٢٨هـ

تحقيق وتعليق

د. ناصر بن عبد الكريم العقل

طبعة جديدة مصحّحة ومنقّحة

الجزء الأول

دار إشبيليا للنشر والتوزيع

ومنها: ما يكره المداومة على تركه كراهة شديدة.

ومنها: ما يكره تركه أو يجب فعله على الأئمة دون غيرهم وعامتها يجب تعليمها والحض عليها والدعاء إليها.

وكثير من المنكرين لبدع العبادات والعادات تجدهم مقصرين في فعل السنن من ذلك، أو الأمر به. ولعل حال كثير منهم يكون أسوأ من حال من يأتي بتلك العبادات المشتملة على نوع من الكراهة. بل الدين هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولا قوام لأحدهما إلاَّ بصاحبه، فلا ينهى عن منكر إلاَّ ويؤمر بمعروف يغني عنه كما يؤمر بعبادة الله سبحانه، وينهى عن عبادة ما سواه، إذ رأس الأمر شهادة أن لا إلّه إلاَّ الله، والنفوس خلقت لتعمل لا لتترك، وإنما الترك مقصود لغيره، فإن لم يشتغل بعمل صالح، وإلاَّ لم يترك العمل السيء، أو الناقص، لكن لما كان من الأعمال السيئة ما يفسد عليها العمل الصالح، نهيت عنه حفظاً للعمل الصالح.

فتعظيم المولد، واتخاذه موسماً، قد يفعله بعض الناس، ويكون له فيه[1] أجر عظيم لحسن قصده، وتعظيمه لرسول الله ﷺ، كما قدمته لك أنه يحسن من بعض الناس، ما يستقبح من المؤمن المسدد. ولهذا قيل للإمام أحمد عن بعض الأمراء: إنه أنفق على مصحف ألف دينار، أو نحو ذلك فقال: دعهم فهذا أفضل ما أنفقوا فيه الذهب، أو كما قال: مع أن مذهبه أن زخرفة المصاحف مكروهة. وقد تأول بعض الأصحاب أنه أنفقها في تجويد[2] الورق والخط. وليس مقصود أحمد هذا، إنما قصده أن هذا العمل فيه مصلحة، وفيه أيضاً مفسدة كره لأجلها. فهؤلاء إن لم يفعلوا هذا، وإلاَّ اعتاضوا بفساد[3] لا صلاح

(١) فيه: سقطت من (أ).

(٢) في المطبوعة: تجديد.

(٣) في المطبوعة: بالفساد الذي لا صلاح فيه.

قِيل

مؤلفات الشيخ الإمام

محمد بن عبد الوهاب

صنفها وأعدها للتصحيح تمهيداً للطبع

عبد العزيز بن زيد الرومي　　د. محمد بلتاجي　　د. سيد حجاب

تشهد به ليلاً ونهاراً ، وإن جحدت هذا شهد عليك الرجال والنساء ثم مع هذه الشهادة أن هذا دين الله وأنت وأبوك مجتهدان في عداوة هذا الدين ليلاً ونهاراً ومن أطاعكما، وتبهتون وترمون المؤمنين بالبهتان العظيم، وتصورون على الناس الأكاذيب الكبار فكيف تشهد أن هذا دين الله ثم تتبين في عداوة من تبعه ؟

(الوجه الثاني) : أنك تقول إني أعرف التوحيد وتقر أن من جعل الصالحين وسائط فهو كافر والناس يشهدون عليك أنك تروح للمولد وتقرأه لهم وتحضرهم وهم ينخون ويندبون مشايخهم ويطلبون منهم الغوث والمدد وتأكل اللقم من الطعام المعدّ لذلك، فإذا كنت تعرف أن هذا كفر فكيف تروح لهم وتعاونهم عليه وتحضر كفرهم ؟

(الوجه الثالث) : أن تعليقهم التمائم من الشرك بنص رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ذكر تعليق التمائم صاحب (الإقناع) في أول الجنائز وأنت تكتب الحجب وتأخذ عليها شرطاً حتى إنك كتبت لامرأة حجاباً لعلها تحبل وشرطت لك أحمرين وطالبتها تريد الأحمرين فكيف تقول إني أعرف التوحيد وأنت تفعل هذه الأفاعيل ؟ وإن أنكرت فالناس يشهدون عليك بهذا.

(الوجه الرابع) : أنك تكتب في حجبك طلاسم ، وقد ذكر (في الإقناع) أنها من السحر ، والسحر يكفر صاحبه فكيف تفهم التوحيد وأنت تكتب الطلاسم ؟ وإن جحدت فهذا خط يدك موجود.

(الوجه الخامس) : أن الناس فيما مضى عبدوا الطواغيت عبادة ملأت الأرض بهذا الذي تقر أنه من الشرك ينخونهم ويندبونهم ويجعلونها

حَقِيقَةُ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ الوَهَّابِ

يَقُولُ عَبْدُ الوَهَّابِ وَالِدُ مُحَمَّدٍ صَاحِبُ الدَّعْوَةِ الَّتِي انْتَشَرَ شَرَرُهَا فِي الآفَاقِ:

"يَامَا سَتَرَونَ مِن مُحَمَّدٍ مِنَ الشَّرِّ"

فَإِنَّهُ كَانَ لَا يَرَى كَلَامَ عَالِمٍ قَطُّ مُتَقَدِّمًا وَلَا مُتَأَخِّرًا إِلَّا كَلَامَ ابنِ تَيْمِيَةَ وَتِلمِيذِهِ ابنَ قَيِّم الجَوزِيَّةِ فَإِنَّهُ كَانَ يَرَى كَلَامَهُمَا نَصًّا لَا يَقْبَلُ التَّأوِيلَ وَكَانَ يَرَى كُفْرَ مَنْ خَالَفَهُ وَيَسْتَحِلَّ دَمَهُ.

حَقِيقَةُ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ الوَهَّابِ

وَكَانَ لَهُ أَخٌ يُسَمَّى "الشَّيخُ سُلَيمَانُ" أَلَّفَ رَدًّا عَلَيهِ سَمَّاهُ "فَصْلَ الخِطَابِ فِي الرَّدِّ عَلَى مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ الوَهَّابِ" فَلَمَّا عَلِمَ مُحَمَّدٌ بِذَلِكَ أَرَادَ قَتْلَهُ فَأَدْخَلَ عَلَيهِ مَجْنُونًا بِيَدِهِ السَّيفُ وَكَانَ الشَّيخُ سُلَيمَانُ فِي المَسْجِدِ وَحْدَهُ فَلَمَّا رَآهُ المَجنُونُ قَالَ يَا سُلَيمَانُ لَا تَخَف أَنْتَ مِنَ الآمِنِينَ قَالَ: وَلَا شَكَّ أَنَّ هَذَا مِنَ الكَرَامَاتِ فَسَلَّمَهُ اللهُ مِنْهُ.

حَقِيقَةُ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ الوَهَّابِ

مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الوَهَّابِ لَا يَرَى مُسلِمًا عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ غَيرَ جَمَاعَتِهِ، وَيُرسِلُ إِلَى كُلِّ مَن خَالَفَهُ مَن يَغْتَالُهُ فِي فِرَاشِهِ أَو فِي السُّوقِ لَيلًا، وَكَانَ إِذَا تَبِعَهُ أَحَدٌ كَانَ قَدْ حَجَّ حَجَّةَ الإِسْلَامِ يَقُولُ لَهُ: حُجَّ ثَانِيًا فَإِنَّ حَجَّتَكَ الأُولَى فَعَلْتَهَا وَأَنْتَ مُشرِكٌ فَلَا تُقْبَلُ وَلَا تُسْقِطُ عَنْكَ الفَرْضَ، وَإِذَا أَرَادَ أَحَدٌ الدُّخُولَ فِي دِينِهِ يَقُولُ لَهُ بَعْدَ أَنْ يَأمُرَهُ بِالنُّطْقِ بِالشَّهَادَتَينِ "اشْهَدْ عَلَى نَفْسِكَ أَنَّكَ كُنْتَ كَافِرًا وَعَلَى وَالِدَيكَ أَنَّهُمَا مَاتَا كَافِرَينِ وَعَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ" وَيَتَّهِمُ جَمَاعَةً مِن أَكَابِرِ العُلَمَاءِ المَاضِينَ أَنَّهُم كَانُوا كُفَّارًا، فَإِن شَهِدَ قَبِلَهُ وَإِلَّا قَتَلَهُ.

حَقِيقَةُ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ الوَهَّابِ

قَالَ مُفتِي الشَّافِعِيَّةِ وَرَئِيسِ المُدَرِّسِينَ فِي مَكَّةَ أَيَّامَ السُّلطَانِ عَبدِ الحَمِيدِ الشَّيخُ أَحْمَدُ بنُ زَينِي دَحْلَان فِي كِتَابِهِ "الدُّرَرُ السَّنِيَّةُ فِي الرَّدِّ عَلَى الوَهَّابِيَّةِ":

"فَكَانَ (مُحَمَّدُ بنُ عَبدِ الوَهَّابِ) يَقُولُ لَهُم: "إِنَّمَا أَدْعُوكُم إِلَى التَّوحِيدِ وَتَرْكِ الشِّرْكِ بِاللهِ.. وَجَمِيعِ مَا هُوَ تَحتَ السَّبْعِ الطِّبَاقِ مُشْرِكٌ عَلَى الإِطْلَاقِ وَمَنْ قَتَلَ مُشْرِكًا فَلَهُ الجَنَّةُ".

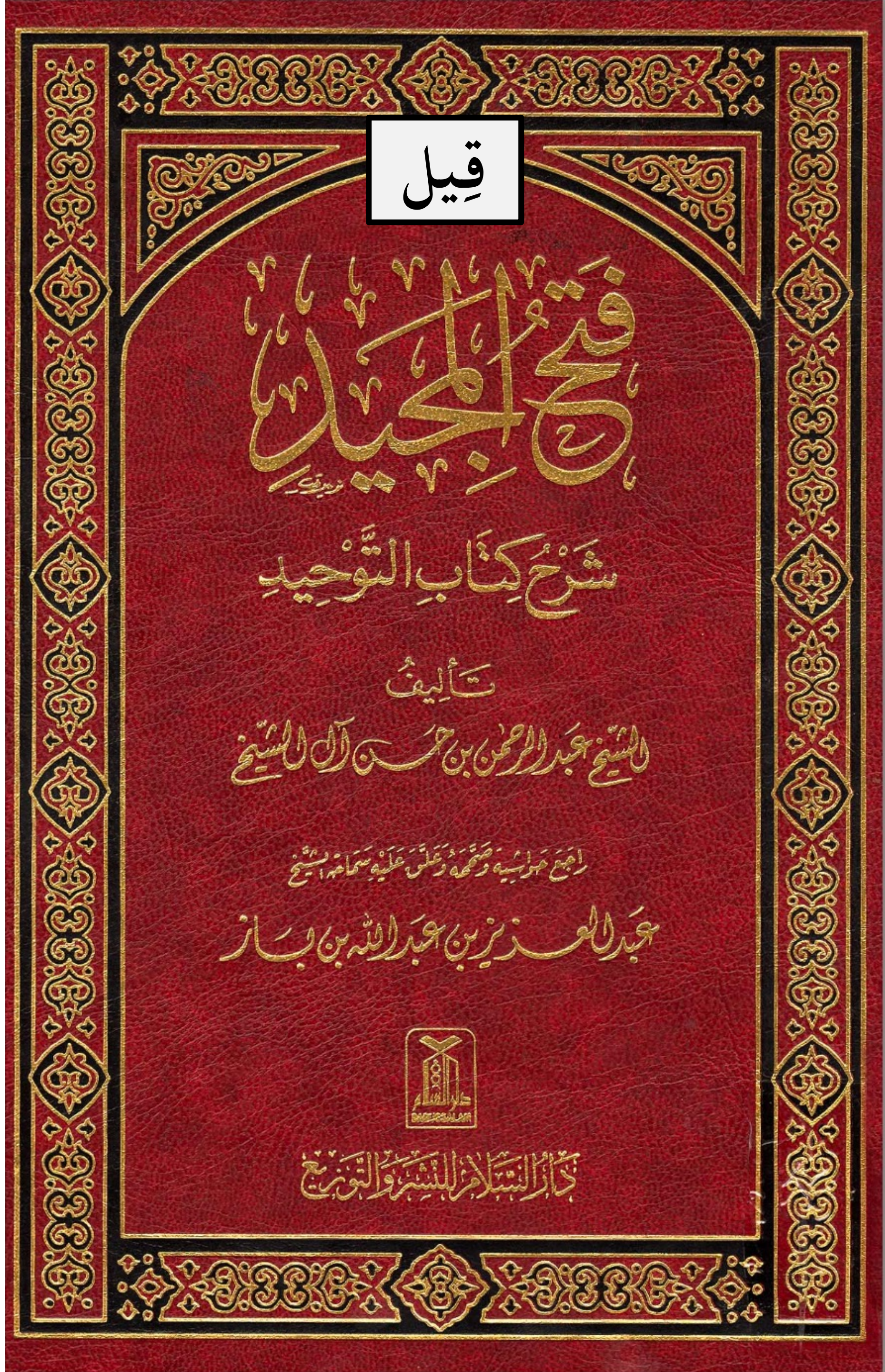

قِيل

في الصحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما في قول الله تعالى: ﴿وَقَالُوا۟ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [الجن: ٢٣] قال: «هٰذِهِ أَسْماءُ رِجالٍ صالِحينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ، فَلَمَّا هَلَكُوا أَوْحَى الشَّيْطانُ إِلى قَوْمِهِمْ: أَنِ انْصِبُوا إِلى

عباس مذهبه أن يُقتلوا بالسيف من غير تحريق. وهو قول أكثر العلماء.

قوله: (في الصحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما في قول الله تعالى: ﴿وَقَالُوا۟ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [نوح: ٢٣] قال: هذه أسماء رجال صالحين من قوم نوح، فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم: أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون فيها أنصابًا وسموها بأسمائهم، ففعلوا، ولم تُعبد، حتى إذا هلك أولئك ونُسي العلم عُبدت).

قوله: (وفي الصحيح) أي صحيح البخاري.

وهذا الأثر اختصره المصنف. ولفظ ما في البخاري: عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «صارت الأوثان التي في قوم نوح في العرب بعدُ. أما «وَدٌّ» فكانت لكلب بدومة الجندل. وأما «سُواع» فكانت لهذيل. وأما «يغوث» فكانت لمراد ثم لبني غُطيف بالجُرف عند سبأ. وأما «يعوق» فكانت لهمدان. وأما «نسر» فكانت لحِمْيرَ لآل ذي الكلاع: أسماء رجال صالحين في قوم نوح. . . إلى آخره».

وروي عن عكرمة والضحاك وابن إسحاق نحو هذا.

قال ابن جرير: حدثنا ابن حميد: قال حدثنا مهران، عن سفيان، عن موسى، عن محمد ابن قيس: «أن يغوث ويعوق ونسرًا كانوا قومًا صالحين من بني آدم، وكان لهم أتباع يقتدون بهم. فلما ماتوا قال أصحابهم: لو صورناهم كان أشوق لنا إلى العبادة، فصوروهم، فلما ماتوا وجاء آخرون دب إليهم إبليس فقال: إنما كانوا يعبدونهم وبهم يُسقون المطر، فعبدوهم».

قوله: (أن انصبوا) هو بكسر الصاد المهملة.

قوله: (أنصابًا) جمع نُصب، والمراد به هنا الأصنام المصورة على صور أولئك الصالحين التي نصبوها في مجالسهم، وسموها بأسمائهم. وفي سياق حديث ابن عباس ما يدل على أن الأصنام تسمى أوثانًا، فاسم الوثن يتناول كل معبود من دون الله، سواء كان ذلك المعبود قبرًا أو مشهدًا، أو صورة، أو غير ذلك[1].

فحرَّقهم. وإنما أراد ابن سبأ بذلك إحداث فتنة، وخلق شيع، وفتح ثغرة في صفوف المسلمين. وقد حدث ما أراد هذا اليهودي الملعون، ووجد في الناس كثير ممن أطاعه وأله عليًّا وأبناءه، وكفر بالله ورسوله وعادى عليًّا والمؤمنين. ولا حول ولا قوة إلا بالله.

(١) في قرة العيون: فصارت هذه الأصنام بهذا التصوير على صور الصالحين سُلَّمًا إلى عبادتها. وكل ما عبد من دون الله، من قبر أو مشهد، أو صنم، أو طاغوت فالأصل في عبادته هو الغلو، كما لا يخفى على ذوي البصائر. كما جرى لأهل مصر وغيرهم، فإن أعظم آلهتهم أحمد البدوي، وهو لا يعْرَف له أصل ولا فصل، ولا علم ولا عبادة، ومع هذا فصار أعظم

قِيل

مَجالِسِهِم الَّتي كانوا يَجْلِسُونَ فِيها أَنْصابًا، وسَمُّوها بِأَسْمائِهِم، فَفَعَلوا، ولَمْ تُعْبَدْ. حَتّى إِذا هلكَ أُولٰئِكَ ونُسِيَ العِلْمُ عُبِدَتْ».

قوله: (حتى إذا هلك أولئك) أي الذين صوروا تلك الأصنام.

قوله: (ونُسي العلم)، ورواية البخاري: «وتَنَسَّخ» وللكشميهني «ونُسخ العلم» أي: درست آثاره بذهاب العلماء، وعم الجهل حتى صاروا لا يميزون بين التوحيد والشرك، فوقعوا في الشرك، ظنًّا منهم أنه ينفعهم عند الله.

قوله: (عبدت) لما قال لهم إبليس: إن من كان قبلكم كانوا يعبدونهم، وبهم يُسقون المطر، فهو الذي زين لهم عبادة الأصنام وأمرهم بها، فصار هو معبودهم في الحقيقة، كما قال تعالى: ﴿۞ أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ أَن لَّا تَعْبُدُوا۟ ٱلشَّيْطَٰنَ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ٥ وَأَنِ ٱعْبُدُونِى هَٰذَا صِرَٰطٌ مُّسْتَقِيمٌ ٥ وَلَقَدْ أَضَلَّ مِنكُمْ جِبِلًّا كَثِيرًا أَفَلَمْ تَكُونُوا۟ تَعْقِلُونَ﴾ [يس: ٦٠-٦٢] وهذا يفيد الحذر من الغلو ووسائل الشرك، وإن كان القصد بها حسنًا. فإن الشيطان أدخل أولئك في الشرك من باب الغلو في الصالحين والإفراط في محبتهم، كما قد وقع مثل ذلك في هذه الأمة: أظهر لهم الغلو والبدع في قالب تعظيم الصالحين ومحبتهم، ليوقعهم فيما هو أعظم من ذلك؛ من عبادتهم لهم من دون الله[1]. وفي رواية: «أنهم قالوا: ما عظّم أوّلنا

آلهتهم مع أنه لا يُعرَف إلا أنه دخل المسجد يوم الجمعة فبال فيه ثم خرج ولم يصلِّ. ذكره السخاوي عن أبي حيان. فزين لهم الشيطان عبادته فاعتقدوا أنه يتصرف في الكون، ويطفئ الحريق وينجي الغريق، وصرفوا له الإلٰهية والربوبية وعلم الغيب، وكانوا يعتقدون أنه يسمعهم ويستجيب لهم من الديار البعيدة، وفيهم من يسجد على عتبة حضرته. وكان أهل العراق ومن حولهم كأهل عمان يعتقدون في عبدالقادر الجيلاني؛ كما يعتقد أهل مصر في البدوي، وعبدالقادر من متأخري الحنابلة وله كتاب الغنية، وغيره ممن قبله وبعده من الحنابلة أفضل منه في العلم والزهد، لكن فيه زهد وعبادة، وفتنوا به أعظم فتنة، كما جرى من الرافضة مع أهل البيت.

وسبب ذلك الغلو دعوى أن له كرامات وقد جرت الكرامات لمن هو خير منه وأفضل كبعض الصحابة والتابعين، وهكذا حال أهل الشرك مع من فتنوا به.

وأعظم من هذا عبادة أهل الشام لابن عربي وهو إمام أهل الوحدة الذين هم أكفر أهل الأرض وأكثر من يعتقد فيه هؤلاء لا فضل له ولا دين كأناس بمصر وغيره، وجرى في نجد قبل هذه الدعوة مثل هذا؛ وفي الحجاز واليمن وغيرهما من عبادة الطواغيت والأشجار والأحجار والقبور ما عمَّت به البلوى، كعبادتهم للجن وطلبهم الشفاعة منهم، والأصل في ذلك الغلو تزيين الشيطان.

وذكر أهل السير أن التلبية من عهد إبراهيم عليه السلام: «لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك» حتى كان عمرو بن لُحي الخزاعي فبينما يلبي تمثَّل له الشيطان في صورة شيخ يلبي معه فقال: لبيك لا شريك لك فقال الشيخ: إلا شريكًا هو لك. فأنكر ذلك عمرو وقال: ما هذا؟ فقال الشيخ: تملكه وما ملك، فإنه لا بأس بهذا». فقالها عمرو، فدانت بها العرب.

(١) وما جرَّ إلى هذا الغلو الذي أدَّى إلى عبادتهم من دون الله إلَّا تعظيم قبورهم؛ وبناء القباب عليها، وسترها بالأستار، وإيقاد السرج، وقيام السدنة وشياطين الإنس عندها لدعوة الناس إلى عبادتها بأنواع النذور فيعود عليهم من تلك الأموال. وإلا فكم من عباد صالحين من الصحابة وأفاضل العلماء الذين كان لهم قدم صدق في الإسلام مدفونون في مقابل مصر والشام

قِيلَ

مجموع فتاوى
ورسائل فضيلة الشيخ
محمد بن صالح العثيمين

المجلد الثاني

فتاوى العقيدة
جمع وترتيب
فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان

دار الوطن للنشر

المفضلة وحصل فيها ما يصحبها من هذه الأمور المنكرة التي تخل بأصل الدين فضلا عما يحصل فيها من الاختلاط بين الرجال والنساء وغير ذلك من المنكرات.

[٣٥١] وسئل فضيلة الشيخ: عن الفرق بين ما يسمى بأسبوع الشيخ محمد بن عبدالوهاب ـ رحمه الله تعالى ـ والاحتفال بالمولد النبوي حيث ينكر على من فعل الثاني دون الأول؟

فأجاب بقوله: الفرق بينهما حسب علمنا من وجهين:

الأول: أن أسبوع الشيخ محمد بن عبدالوهاب ـ رحمه الله تعالى ـ لم يتخذ تقربا إلى الله ـ عزّ وجلّ ـ وإنما يقصد به إزالة شبهة في نفوس بعض الناس في هذا الرجل ويبين ما من الله به على المسلمين على يد هذا الرجل.

الثاني: أسبوع الشيخ محمد بن عبدالوهاب ـ رحمه الله ـ لا يتكرر ويعود كما تعود الأعياد، بل هو أمر بين للناس وكتب فيه ما كتب، وتبين في حق هذا الرجل ما لم يكن معروفًا من قبل لكثير من الناس ثم انتهى أمره.

[٣٥٢] وسئل عن حكم إقامة الأسابيع كأسبوع المساجد وأسبوع الشجرة؟.

فأجاب بقوله: هذه الأسابيع لا أعلم لها أصلا من الشرع وإذا اتخذت على سبيل التعبد وخصصت بأيام معلومة تصير كالأعياد فإنها تلتحق بالبدعة؛ لأن كل شيء يتعبد به الإنسان لله ـ عزّ وجلّ ـ وهو غير

ابن عثيمين يحلل الاحتفال باسبوع محمد بن عبد الوهاب بينما يحرم الاحتفال بالمولد النبوي

يُجِيزُونَ أُسبُوعَ مُحَمَّدِ

ابنِ عَبْدِ الوَهَّابِ

وَيُحَرِّمُونَ الاحتِفَالَ

بَمَولِدِ النَّبِيِّ ﷺ

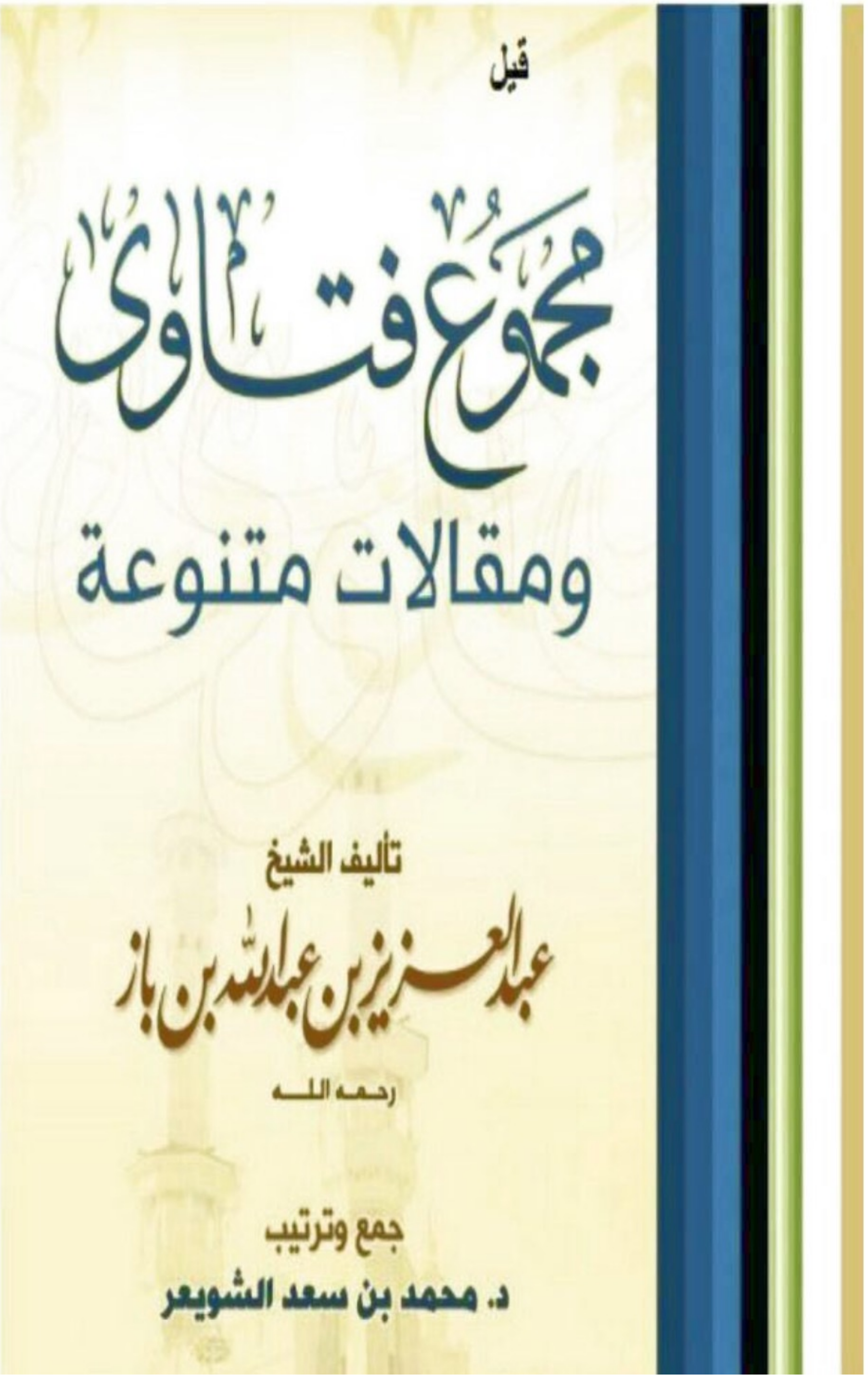

كلمة في أسبوع الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد، وعلى اله وأصحابه أجمعين.

أيها الإخوة الأفاضل: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

أما بعد: فإن أعظم نعمة أنعم الله بها علينا نعمة الإسلام التي لا تدانيها أي نعمة أخرى، فلقد أكرمنا الله نحن المسلمين بهذا الدين.وجعلنا خير أمة أخرجت للناس وأكمل لنا ديننا الذي رضيه لنا يقول تبارك وتعالى: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا}[1] وكمال الدين يعني: وفاءه بكل متطلبات الحياة العاجلة والآجلة ومعالجته لكل شئونها، ويعني: استقلال الشريعة الإسلامية أصولها وفروعها، وشمولها لكل ما يحتاج إليه الناس.

يقول سبحانه وتعالى: {مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ}[2] ويقول عز وجل: {وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ}[3] ومعلوم أن هذا الدين متلقى عن وحي الله إلى رسوله صلى الله عليه وسلم كتاب الله سبحانه وتعالى، وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم اللذين قال فيهما صلى الله عليه وسلم: ((لقد تركت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا كتاب الله وسنتي)) وبوفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم انقطع الوحي بعد أن كمل الدين واستقر، ولقد تعهد الله بحفظه بقوله سبحانه: {إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ}[4] ولقد طبق

---

١ المائدة الآية ٣

٢ الأنعام الآية ٣٨.

٣- النحل الآية ٨٩.

٤- الحجر الآية ٩.

قِيل

يُجِيزُونَ الاحتِفَالَ بِذِكرَى رَحِيلِ

ابنِ بَازٍ وَيُحَرِّمُونَ الاحتِفَالَ

بَمَولِدِ النَّبِيِّ ﷺ

قيل

قال إن محبته قاعدة من قواعد الإيمان..

المفتي العام: إقامة الموالد الشركية لا أساس لها من الدين

المفتي العام

لطفي عبد اللطيف – الرياض

حذر سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ مفتي عام المملكة ورئيس هيئة كبار العلماء من إقامة الموالد الشركية، التي تقوم على الخرافات والضلالات، وقال: ان هذه الموالد والاحتفالات لا أساس لها من الصحة، ووصف سماحته دعوة الطرق الصوفية لمحبة رسول الله بالكاذبة. وأضاف المفتي العام قائلا: ان محبة رسول الله قاعدة من قواعد الإيمان، وان محبته صلى الله عليه وسلم تكون باتباع نهجه، والسير على سنته، والاقتداء به، وتطبيق شرع الله.

وقال الشيخ عبد العزيز آل الشيخ: إن المتدبر في سيرة رسول الله صلى الله عليه وسلم، يرى انه صلى الله عليه وسلم نذر نفسه للدعوة إلى الله، وتحمل صنوف العذاب من أجلها من قومه، والله يأمره بالصبر على ما يقولون، وكان كلما اشتد عليه الأذى يقول «اللهم اغفر لقومي»، وكان صلى الله عليه وسلم يدعوهم للتوحيد وإخلاص الدين لله، وهم يفهمون ما يدعوهم إليه، وأن لا يكون بينهم وبين الله وسطاء وشفعاء، لأن الله يسمع كلامهم ويعرف مكانهم، ويعلم سرهم وعلانيتهم. وأضاف المفتي العام قائلا: ان رسول الله حذرنا من ان نغلو فيه، ونرفعه فوق منزلته التي وضعها الله فيه. ولقد حارب الرسول الشرك بكل صنوفه وأنواعه، ووضع الحواجز التي تحول بين المرء والشرك، ولكننا إذا نظرنا إلى أفعال وطرق المتصوفة اليوم نرى ما هم فيه من ضلالات وفساد وعدم التقيد بشرع الله، وان ادعوا محبة رسول الله فهذه محبة كاذبة، لان من يحب رسول الله يسير على نهجه ويسلك طريقه.

وقال الشيخ آل الشيخ: إن محمدا رسول الله بلغ رسالة ربه كما أنزلت عليه، فأكمل الله به الدين، وأتم النعمة، وان أحب الخلق إلى رسول الله من أطاعه وأخلص للدين، وأبغضهم عنده من عصاه وتعلق بما هو من دون الله.

وأشار المفتي العام إلى حقوق الرسول صلى الله عليه وسلم على المسلمين فقال: من حقه علينا ان نؤمن به ونصدق برسالته الخاتمة، ومن خرج عن شريعة الله ورسوله لا يعتبر مسلما، ومن حقه علينا ان نحكم سنته ونتحاكم إليها، وان نرضى بحكمه ولا يكون في صدورنا حرج من أحكامه، وان نكثر من الصلاة والسلام عليه، وان لا نقدم على سنته قولا أو عمل او رأي، وان نؤمن بالقرآن كما أنزل على رسولنا صلى الله عليه وسلم، وان ننصر سنته ونحمي شريعته، وان نحب أصحابه الذين صحبوه وناصروه وأيدوه وصبروا معه.

وحذر سماحته من الضلالات الكاذبة والخرافات الصوفية، وما يقام من بدع وشركيات في الموالد التي لا أساس لها من الدين

حذر الشباب من الانسياق وراء الترهات.. المفتي العام لـ عكاظ:

ينبغي أن يكون اليوم الوطني يوم شكر لله ولابد من السمع والطاعة لولاة الأمر

عبدالعزيز آل الشيخ

حذر مفتي عام المملكة ورئيس هيئة كبار العلماء الشيخ عبدالعزيز آل الشيخ من التصرفات المشينة والخاطئة التي تحدث في احتفالات اليوم الوطني. وقال في حديثه لـ «عكاظ»: لا ينبغي ان يتحول اليوم الوطني ليوم أفعال خاطئة وتصرفات خاطئة لا تليق بشباب بلاد الحرمين». وأضاف المفتي «الواجب أن يتحول هذا اليوم إلى يوم شكر لله ونفكر بنعمه وان يحرصوا على شكر الله على نعمة الأمن والأمان». واستدل الشيخ بحديث خادم الحرمين الشريفين في اجتماع مجلس الوزراء بضرورة ان تكون مظاهر الاحتفاء بهذا اليوم تعبيرا عما يتصف به أبناء المملكة من قيم وأخلاق فاضلة وعما وصلت إليه المملكة من تقدم في مختلف المجالات التنموية وما وصل إليه أبناؤها من مستوى حضاري وفكري مميزين، مطالبا بالتدليل على حب الوطن من خلال السمع والطاعة لولاة الأمر.

وقدم المفتي نصيحة للشباب بان يلتزموا بالآداب والأخلاق الإسلامية، ويكثروا من شكر الله في هذا اليوم، ويمتنعوا عن الترهات والأمور التي لا تليق بهم، مؤكدا على ان حب الوطن لا يكون بالأقوال بل لابد ان تصحبه الأفعال.

قِيل

Valentine’s Day

مَا يُسَمَّى بِيَوْمِ الحُبِّ أَوْ عِيدِ الحُبِّ أَوْ عِيدِ العُشَّاقِ أَوْ يَوْمِ القِدِّيسِ فَالِنْتِين بِالْإِنْجِلِيزِيَّةِ:

(**Valentine’s Day**)

هُوَ احْتِفَالٌ مِنْ أَصْلٍ نَصْرَانِيٍّ يَحْتَفِلُ بِهِ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ فِي العَالَمِ فِي 14 فِبْرَايِرَ حَسَبَ الكَنِيسَةِ الغَرْبِيَّةِ، أَوْ فِي 6 يُولْيُو حَسَبَ الكَنِيسَةِ الشَّرْقِيَّةِ مِنْ كُلِّ عَامٍ، يَحْتَفِلُونَ بِذِكْرَى القِدِّيسِ فَالِنْتِين الَّذِي يُرْوَى أَنَّهُ كَانَ يُزَوِّجُ الجُنُودَ سِرًّا خِلَافًا لِأَمْرِ الإِمْبِرَاطُورِ، فَقُتِلَ فِي 14 فِبْرَايِرَ سَنَةَ 269م.

النَّهيُ عَن الاحتِفَالِ بِأَعيَادِ النَّصَارَى أَو مُشَارَكَتِهِم فِيهَا

1) قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلَن تَرۡضَىٰ عَنكَ ٱلۡيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمۡ﴾ سورة البقرة ﴿١٢٠﴾.

2) رُوِيَ عَن أُمِّ سَلَمَةَ زَوجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: "كَانَ رَسُولُ اللهِ يَصُومُ يومَ السَّبْتِ وَيَومَ الأَحَدِ أَكْثَرَ مِمَّا يَصُومُ مِنَ الأَيَّامِ وَيَقُولُ: "إِنَّهُمَا عِيدَا المُشْرِكِينَ فَأَنَا أُحِبُّ أَن أُخَالِفَهُمْ" رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ.

3) وَرَوَى البُخَارِيُّ عَن أَبِي سَعِيدِ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ شِبْرًا بِشِبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ حَتَّى لَوْ سَلَكُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَسَلَكْتُمُوهُ" قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ "اليَهُودَ والنَّصَارَى؟" قَالَ: "فَمَنْ" أَي هُمُ المَعْنِيُّونَ بِهَذَا الكَلَامِ.

4) قَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ رَفِيعُ بْنُ مَهْرَانَ (٩٣ هـ) وَطَاوُسُ بْنُ كِيسَانَ (١٠٦ هـ) وَمُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينٍ (١١٠ هـ) وَالضَّحَّاكُ بْنُ مُزَاحِمٍ (١٠٠ هـ) وَالرَّبِيعُ بْنُ أَنَسٍ (١٣٩ هـ) وَغَيْرُهُمْ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ﴾ هِيَ أَعْيَادُ الْمُشْرِكِينَ اهـ.

قِيل

Halloween

الهَالُوِين (Halloween) هُوَ فِي الأَصْلِ عَشِيَّةُ عِيدِ جَمِيعِ الْقُدِّيسِينَ فِي التَّقَالِيدِ النَّصْرَانِيَّةِ الْغَرْبِيَّةِ، حَيْثُ يُحْتَفَلُ بِهِ فِي 31 أُكْتُوبَرَ مِنْ كُلِّ عَامٍ، وَهُوَ الْيَوْمُ الَّذِي يَسْبِقُ عِيدَ جَمِيعِ الْقُدِّيسِينَ (1 نُوفَمْبَر). كَلِمَةُ (Halloween) مُشْتَقَّةٌ مِنَ الْعِبَارَةِ الْإِنْجِلِيزِيَّةِ الْقَدِيمَةِ (Hallow's Even) أَوْ (Hallows Evening) الَّتِي تَعْنِي "عَشِيَّةَ الْقُدِّيسِينَ".

لَكِنَّ أَصْلَ هَذَا الْاحْتِفَالِ أَقْدَمُ مِنْ ذَلِكَ، فَهُوَ يَعُودُ إِلَى تَقَالِيدٍ وَثَنِيَّةٍ قَدِيمَةٍ فِي أُورُوبَّا، حَيْثُ كَانَ يُحْتَفَلُ بِنِهَايَةِ مَوْسِمِ الْحَصَادِ وَبِدَايَةِ فَصْلِ الشِّتَاءِ.

فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ، كَانَ يُعْتَقَدُ أَنَّ عَوَالِمَ الْأَحْيَاءِ وَالْمَوْتَى تَتَلَاقَى، وَلِذَلِكَ كَانَ النَّاسُ يَرْتَدُونَ أَزْيَاءً تَنَكُّرِيَّةً لِتَخْوِيفِ الْأَرْوَاحِ الشِّرِّيرَةِ.

قيل

كتاب التوحيد

تأليف

الدكتور/ صالح بن فوزان الفوزان

قيل

في بيان نماذج من البدع المعاصرة

وهي:

١- الاحتفال بالمولد النبوي.

٢- التبرك بالأماكن والآثار والأموات ونحو ذلك.

٣- البدع في مجال العبادات والتقرب إلى الله.

البدع المعاصرة كثيرة بحكم تأخر الزمن وقلة العلم وكثرة الدعاة إلى البدع والمخالفات وسريان التشبه بالكفار في عاداتهم وطقوسهم مصداقاً لقوله ﷺ: « **لتتبعن سنن من كان قبلكم** »(١).

١- الاحتفال بمناسبة المولد النبوي في ربيع الأول:

وهو تشبه بالنصارى في عمل ما يسمى بالاحتفال بمولد المسيح، فيحتفل جهلة المسلمين أو العلماء المضلين في ربيع الأول من كل سنة بمناسبة مولد الرسول محمد ﷺ. فمنهم من يقيم هذا الاحتفال في المساجد، ومنهم من يقيمه في البيوت أو الأمكنة المعدة لذلك. ويحضر جموع كثيرة من دهماء الناس وعوامهم - يعملون ذلك تشبهاً بالنصارى في ابتداعهم الاحتفال بمولد المسيح عليه السلام - والغالب أن هذا الاحتفال علاوة على كونه بدعة وتشبهاً بالنصارى لا يخلو من وجود الشركيات والمنكرات كإنشاد القصائد التي فيها الغلو في حق الرسول ﷺ إلى درجة

---

(١) رواه الترمذي وصححه.

قيل

كتاب التوحيد

تأليف

الدكتور/ صالح بن فوزان الفوزان

قيل

« **لتركبن سنن من قبلكم** »[١] ففي هذا الحديث أن التشبه بالكفار هو الذي حمل بني إسرائيل أن يطلبوا هذا الطلب القبيح ، وهو أن يجعل لهم آلهة يعبدونها ، وهو الذي حمل بعض أصحاب محمد أن يسألوه أن يجعل لهم شجرة يتبركون بها من دون الله ، وهذا نفس الواقع اليوم ، فإن غالب الناس من المسلمين قلدوا الكفار في عمل البدع والشركيات : كأعياد الموالد وإقامة الأيام والأسابيع لأعمال مخصصة والاحتفال بالمناسبات الدينية والذكريات وإقامة التماثيل والنصب التذكارية وإقامة المآتم وبدع الجنائز ، والبناء على القبور وغير ذلك .

* * *

(١) رواه الترمذي وصححه .

مِنَ البِدَعِ الحَسَنَةِ الجَهرُ

بِالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ

بَعْدَ الأَذَانِ

الجَهْرُ بِالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ كُلِّ أَذَانٍ

مِنَ البِدَعِ الحَسَنَةِ الجَهْرُ بِالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى النَّبِي ﷺ بَعْدَ كُلِّ أَذَانٍ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ سُورَةُ الأَحْزَابِ ﴿٥٦﴾.

فَإِن قَالَ قَايِلٌ لَمْ يُنْقَل عَن مُؤَذِّنِي رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُم جَهَرُوا بِالصَّلَاةِ عَلَيهِ

قُلْنَا: لَمْ يَقُلِ الرَّسُولُ ﷺ لَا تُصَلُّوا عَلَيَّ إِلَّا سِرًّا، وَلَيْسَ كُلُّ مَا لَمْ يُفْعَلْ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَرَامًا أَو مَكرُوهًا، إِنَّمَا الأَمْرُ فِي ذَلِكَ يَتَوَقَّفُ عَلَى وُرُودِ نَهيٍ بِنَصٍّ أَو استِنْبَاطٍ مِن مُجتَهِدٍ مِنَ المُجْتَهِدِينَ كَمَالِكٍ وَأَحْمَدَ وَالشَّافِعِيِّ وَأَبِي حَنِيفَةَ وَغَيرِهِم مِمَّن جَاءَ بَعْدَهُم مِنَ المُجْتَهِدِينَ الَّذِينَ هُمْ مُستَوفُو الشُّرُوطِ كَالحَافِظِ ابنِ المُنْذِرِ وَابنِ جَرِيرٍ مِمَّنْ لَهُم القِيَاسُ أَي قِيَاسُ مَا لَمْ يَرِدْ فِيهِ نَصٌّ عَلَى مَا وَرَدَ فِيهِ نَصٌّ، وَالجَهْرُ بِالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ عَقِبَ الأَذَانِ تَوَارَدَ عَلَيْهِ المُسْلِمُونَ مُنْذُ قُرُونٍ فَاعتَبَرَهُ العُلَمَاءُ مِن مُحَدِّثِينَ وَفُقَهَاءَ بِدْعَةً مُسْتَحَبَّةً مِنهُم الحَافِظُ السَّخَاوِيُّ وَالحَافِظُ السُّيُوطِيُّ.

قَالَ الحَافِظُ السُّيُوطِيُّ فِي الوَسَائِلِ فِي مُسَامَرَةِ الأَوَائِلِ

«أَوَّلُ مَا زِيدَ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ كُلِّ أَذَانٍ فِي المَنَارَةِ فِي زَمَنِ السُّلطَانِ ابْنِ قَلَاوُونَ فِي القَرْنِ الثَّامِنِ الهِجْرِيِّ». اهـ

الشَّيْخُ شَمْسُ الدِّينِ الدَّسُوقِيُّ المَالِكِيُّ

قالَ الشَّيْخُ شَمْسُ الدِّينِ مُحَمَّدُ عَرَفَةُ الدَّسُوقِيُّ المَالِكِيُّ في حَاشِيَتِهِ عَلَى الشَّرْحِ الكَبِيرِ (ج 1 / ص 193):

وَأَمَّا الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ الأَذَانِ فَبِدْعَةٌ حَسَنَةٌ

الشَّيْخُ مُحَمَّدٌ عَلَاءُ الدِّينِ الحَصْكَفِيُّ الحَنَفِيُّ

قالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدٌ عَلَاءُ الدِّينِ الحَصْكَفِيُّ الحَنَفِيُّ في كِتَابِهِ الدُّرُّ المُخْتَار:

"فَائِدَةٌ: التَّسْلِيمُ بَعْدَ الأَذَانِ فِي رَبِيعِ الآخِرِ سَنَةَ سَبْعِمِائَةٍ وَإِحْدَى وَثَمَانِينَ فِي عِشَاءِ لَيْلَةِ الِاثْنَيْنِ، ثُمَّ يَوْمَ الجُمُعَةِ، ثُمَّ بَعْدَ عَشْرِ سِنِينَ حَدَثَ فِي الكُلِّ إِلَّا المَغْرِبَ، ثُمَّ فِيهَا مَرَّتَيْنِ، وَهُوَ بِدْعَةٌ حَسَنَةٌ".

انْظُر حَاشِيَةَ ابنِ عَابْدِين (ج 1 / ص 390).

يَكفِى فِى إِثْبَاتِ كَونِ الجَهرِ بِالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعدَ كُلِّ أَذَانٍ بِدعَةً حَسَنَةً

قَولُهُ ﷺ: "إِذَا سَمِعتُمُ المُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثلَمَا يَقُولُ ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ" أَخرَجَهُ مُسلِمُ فِي صَحِيحِهِ وَقَولُهُ ﷺ: "مَن ذَكَرَنِي فَلْيُصَلِّ عَلَيَّ" أَخرَجَهُ الحَافِظُ السَّخَاوِيُّ فِي كِتَابِهِ "القَولُ البَدِيعُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ الشَّفِيعِ"

فَيُؤْخَذُ مِن ذَلِكَ أَنَّ المُؤَذِّنَ وَالمُستَمِعَ كِلَيهِمَا مَطلُوبٌ مِنهُ الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهَذَا يَحصُلُ بِالسِّرِّ وَالجَهرِ.

تَنْبِيهٌ

بَعْضُ النَّاسِ يَقُولُونَ: "اللَّهُمَّ صَلِّي" بِاليَاءِ وَهَذَا غَلَطٌ فَاحِشٌ يَنبَغِي التَّنَبُّهُ مِنهُ يَقُولُ العَالِمُ العَلَّامَةُ طَهَ بنُ عُمَرَ بنِ طَهَ بنِ عُمَرَ السَّقَافُ الحَضرَمِيُّ المُتَوَفَّى سَنَةَ 1063هـ فِي كِتَابِهِ "المَجمُوعُ لِمُهِمَّاتِ المَسَائِلِ مِنَ الفُرُوعِ" مَا نَصُّهُ: "وَقَالَ عَبدُ اللهِ بنُ عُمَرَ: مَن قَالَ فِي تَشَهُّدِهِ "اللَّهُمَّ صَلِّي" بِاليَاءِ لَم يُجزِهِ وَلَو جَاهِلًا أَو نَاسِيًّا بَل العَامِدُ العَالِمُ بِالعَرَبِيَّةِ يَكفُرُ بِهِ لِأَنَّهُ خِطَابُ المُؤَنَّثِ" اهـ

كِتَابَةُ (ص) أَوْ (صَلْعَمْ) بَعْدَ اسْمِ النَّبِيِّ ﷺ

نَصَّ الْمُحَدِّثُونَ فِي كُتُبِ مُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ عَلَى أَنَّ كِتَابَةَ الصَّادِ مُجَرَّدَةً (ص) مَكْرُوه، لِأَنَّهُم عُلَمَاءُ كِبَارٌ يُدَقِّقُونَ قبلَ أن يَقُولُوا هَذَا حَرَامُ هَذَا مُبَاحُ هَذَا مَكرُوه، يَزِنُونَ الأَمْرَ بِمِيزَانِ الشَّرِيعَةِ ثُمَّ يَحْكُمُونَ عَلَيهِ، قَالُوا هَذَا بِدعَةُ ضَلَالَةٍ، هَذَا بِدعَةٌ خَبِيثَةٌ وَمَعَ هَذَا لَمْ يُحَرِّمُوهَا بَلْ فَعَلُوهَا.

وَمِنَ القِسْمِ الثَّانِي المُحْدَثَاتُ فِي الاعتِقَادِ

المُعْتَزِلَةُ

المُجَسِّمَةُ

الخَوَارِجُ

المُحْدَثَاتُ فِى الاعتِقَادِ

كَبِدْعَةِ الْمُعْتَزِلَةِ الَّذِينَ يَدَّعُونَ أَنَّ الإِنسَانَ يَفعَلُ وَيَخْلُقُ فِعلَهُ وَالمُجَسِّمَةِ الَّذِينَ شَبَّهُوا اللهَ بِخَلْقِهِ فَقَالُوا اللهُ جِسْمٌ قَاعِدٌ فَوق العَرْشِ وَالخَوَارِجِ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ مُرتَكِبَ الكَبِيرَةِ كَافِرٌ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الَّذِينَ خَرَجُوا عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ فِي الْمُعْتَقَدِ.

تَحْرِيفُ اسْمِ اللَّهِ إِلَى (ءَاهِ)

مِنَ البِدَعِ المُحَرَّمَةِ الضَّلَالَةِ السَّيِّئَةِ تَحرِيفُ اسمِ اللهِ تَبارَكَ وَتَعالَى إِلَى (آه) كَمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ كَثِيرٌ مِنَ الْمُنْتَسِبِينَ إِلَى الطُّرُقِ فَإِنَّ هَذَا مِنَ الْبِدَعِ الْمُحَرَّمَةِ، وَ (آه) مِن أَلْفَاظِ التَّوَجُّعِ وَالشِّكَايَةِ، فَإِذَا قَصَدَ بِهَا ذِكرَ اللهِ فَهَذَا وَالعِيَاذُ بِاللهِ بِدعَةٌ سَيِّئَةٌ، بَل بَلَغَ الغُلُوُّ بِبَعضِهِم إِلَى أَن قَالَ إِنَّ الذِّكرَ بِـ (آه) أَسْرَعُ إِلَى الفُتُوحِ مِنَ الذِّكرِ بِاللهِ نَعُوذُ بِاللهِ مِن هَذَا الضَّلَالِ، كَذَّبَ كِتَابَ اللهِ: ﴿قُلِ ٱدْعُوا ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُوا ٱلرَّحْمَٰنَ أَيًّا مَّا تَدْعُوا فَلَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ سُورَةُ الإِسْرَاءِ ﴿١١٠﴾ لَمْ يَقُلْ رَبُّنَا قُل ادْعُوا (آه)، وَكَذَّبَ رَسُولَ اللهِ ﷺ.

فَمَا لِهَؤُلاءِ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ الْمَوْلِدَ وَالْمُحْتَفِلِينَ بِهِ وَيُبَدِّعُونَهُمْ وَيُفَسِّقُونَهُمْ بَلْ وَيُكَفِّرُونَهُمْ أَحْيَانًا تَرَكُوا إِنْكَارَ الْمُنْكَرَاتِ الَّتِي هِيَ مُنْكَرَاتٌ حَقًّا بِحَسَبِ الشَّرِيعَةِ كَالْكُفْرِ اللَّفْظِيِّ الْمُنْتَشِرِ بَيْنَ كَثِيرٍ مِنَ الْعَوَامِّ مِنْ سَبِّ اللهِ وَغَيْرِهِ وَكَتَكْفِيرِ الْمُسْلِمِينَ بِلا سَبَبٍ شَرْعِيٍّ لِمُجَرَّدِ أَنَّهُمْ تَوَسَّلُوا بِالنَّبِيِّ أَوِ الصَّالِحِينَ أَوْ تَبَرَّكُوا بِالنَّبِيِّ أَوْ ءَاثَارِهِ أَوْ قَرَءُوا الْفَاتِحَةَ أَوْ غَيْرَهَا مِنَ الْقُرْءَانِ عَلَى الْمَيِّتِ لِمَ لَمْ يُنْكِرُوا هَذَا وَأَنْكَرُوا الاحْتِفَالَ بِمَوْلِدِ النَّبِيِّ ﷺ اللهُ حَسِيبُهُمْ وَإِلَيْهِ الْمَرْجِعُ وَالْمَآلُ.

سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ العِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ

وَسَلَامٌ عَلَى المُرسَلِينَ

وَالحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ